
الشرح الميسر
على
نواقض الإسلام
بقلم الأستاذ:
أبي زياد النحوي
حفظه الله
ماجستير اللغة العربية والدراسات اللغوية

الشرح الميسّر
على
نواقض الإسلام

بقلم الأستاذ :

أبي زياد النحوي

حفظه الله

ماجستير اللغة العربية و الدراسات واللغوية

رمضان 1438 هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ :

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وبعد :

فهذا شرح مختصر سهل على رسالة نواقض الإسلام للإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب، كتبته لإخواني من باب تقريب و تسهيل باب النواقض، حتى يسهل الانتفاع بها، و أسال الله أن ينفع بها كاتبها و قارئها و ناشرها و من بلغها إلى غيره، وصلى الله وسلم وبارك على مُحَمَّد وآله وصحبه.

وكتبهُ : ذ. أبو زياد النحوي- حفظه الله-

ماذا نعني بنواقض الإسلام ؟

جواب هذا السؤال له مقدمة لابد من فهمها و هي:
كل مسلم مرتبط مع ربه بعقد وميثاق، هذا العقد هو: عقد الإسلام، وهو عبارة عن التزام منك كمسلم بثلاثة أمور:

1- الإقرار بالشهادتين : لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله .

2- الإلتزام بشعائر الإسلام، يعني : الصلاة و الصيام و الزكاة والحج مع القدرة أو باختصار : أركان الإسلام.

3- ألا تقع في شيء ينقض و يهدم هذا العقد الوثيق الذي بينك وبين ربك سبحانه. ومثال ذلك :

*- كثير من الناس يصلي ويصوم و يتصدق ويذكر الله تعالى، لكنه إذا غضب سب الله تعالى أو سب دين الإسلام ، فهو بفعله هذا قد نقض عقد الإسلام و أفسده و أبطله، ولا تنفعه صلاته ولا صيامه، لماذا ؟ لأننا قلنا : نشترط ألا يقع الإنسان في ناقض من نواقض الإسلام، وهذا نقض إسلامه .

*- ومن ذلك : كثير من الناس يصلي ويصوم ويحج، ولكنه يذبح لصاحب الضريح و يسأله شفاء المريض، هذا نقض إسلامه و أبطله، لأنه وقع في الشرك الأكبر.

*- و كذلك من الناس من يتحاكم إلى القوانين و يقدمها على حكم الله ورسوله، فمن فعل ذلك فقد نقض إسلامه و وقع في الردة الصريحة.

حينئذ نقول :

من وقع في الشرك الأكبر أو الكفر الأكبر، فقد نقض إسلامه و إيمانه، وأنت كمسلم إذا أردت أن تحافظ على إسلامك، فلابد لك من اجتناب نواقض الإسلام وعدم الوقوع فيها..

****

الناقض الأول (1): الإشراك بالله في عبادته:

شرك النسك

الإشراك بالله في عبادته من أكثر النواقض انتشارا في هذه الأمة، **ما معنى الإشراك بالله ؟**

يعني : أن تعبد مخلوقا مع الله تعالى، **كيف ذلك ؟**

يقول الله تعالى في كتابه: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة:21].**

يعني: اعبدوا الذي خلقكم و رزقكم و أطعمكم وسقاكم، الذي يشفي مرضاكم و يجيب من سأله ورجاه، ثم قال الله تعالى في آية أخرى: **﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[النساء : 36].**

يعني: لا تعبدوا مع الله مخلوقا مهما كان شأنه و منزلته.

طيب : **هل يوجد في هذه الأيام من يعبد المخلوقين ؟**

نعم، كثير من الناس يعبد مخلوقا مثله! و من أمثلة ذلك :

*- الرجل الذي يذهب لضريح الحسين و يتمسح بحديد الضريح و يقف بكل أدب و يكلم الحسين : يا حسين اشفع لي عند الله أن يدخلني الجنة، اشفع لي عند الله أن يغفر ذنبي و يرحمني.

طبعا هذا شرك بالله و الرجل مشرك، **لماذا؟**

لأنه يدعو مخلوقا مثله، الحسين مخلوق فكيف تدعوه؟ و الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ **[غافر : 60]**، قال الله: " ادعوني" ولم يقل ادعو الحسين أو البدوي أو زينب، و الدعاء كما قال الرسول **صلى الله عليه وسلم** : « **الدعاء عبادة** »، فهذا الرجل الذي يدعو الحسين و يطلب منه الشفاعة عند الله أو شفاء المريض، هذا يعبد الحسين، نعم هو عابد للحسين و ليس لله الذي خلقه و خلق الحسين.

و كذلك نقول : الحسين لا يسمع و لا يبصر و لا يشعر بمن يكلمونه، و حتى لو كان حيا يسمعهم، فلا يستطيع أن يشفع لهم عند الله **لماذا ؟**

لأن الله يقول في كتابه: ﴿**قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا**﴾ **[الزمر : 44]**، يعني : الشفاعة مِلك لله وحده، ليست مِلكا للحسين و لا غيره، فكيف تطلب الشفاعة من الحسين و هو لا يملكها ؟! هذا عجيب !

بل قُل يا رب ارزقني شفاعة مُحَّد عليه الصلاة والسلام، شفع في عبادك الصالحين، لا بأس هذا مقبول و جميل و محبوب لله، لكن أن تقول : ياحسين! يا بدوي! ، هذا شرك بالله و كفر به.

*- و كذلك : الرجل يكون ابنه مريضا فيذهب للحسين يطلب منه شفاء ابنه، و يذبح للحسين خروفا - أعزكم الله - هذا شرك بالله، **لماذا ؟**

الذبح عبادة لله سبحانه كما قال في آية سورة الكوثر:

﴿ **فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ انْحَرْ** ﴾ **[الآية : 2]**، يعني كما تصلي لله و تركع له و تسجد فكذلك اذبح له، تشتري أضحية و تتقرب لله بذبحها، و تطعم الفقير والمحتاج، أنت بهذا تعبد الله و توحده.

حسنا : هناك من الناس من يشتري جملا أو بقرة - أعزكم الله - و يذهب بها لساحة البدوي أو الحسين، و يذبحها تقربا للحسين ؟! يا فلان : لماذا ذبحتها

للحسين ؟! يقول : حتى يقربني من الله و يجعل لي عند الله مكانا كبيرا !!
هذا مشرك، **لماذا ؟**

لأن الذبح عبادة، و العبادة حق الله وحده، ليس من حق الحسين ولا غيره أن نذبح لهم، لا ، هذا حق الله وحده، ولذلك لعن الرسول عليه الصلاة والسلام من ذبح للحسين أو أي مخلوق فقال: **« لعن الله من ذبح لغير الله » رواه أحمد.**

و الحسين هل هو الله ؟

لا ، هو عبدٌ لله، إذن هو غير الله، فمن ذبح له فهو ملعون أي : مشرك مطرود من رحمة الله.

*- و كذلك من الشرك: الطواف بالضريح، الطواف عبادة يفعلها المسلم حول الكعبة في الحج والعمرة، **لماذا هو عبادة ؟**

لأن الله أمر به في القرآن فقال: ﴿ **وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ** ﴾ **[الحج : 29]**.

يعني: أن يدور المسلم حول الكعبة سبعة أشواط كما طلب الله ذلك منه، و نحن نفعله تقربا لله و محبة له.

طيب : نجد كثيرا من الناس عند ضريح زينب و الحسين و البدوي و الدسوقي يطوفون حول الضريح !!

هذا شرك بالله، لأن الطواف عبادة لله و تُقرّب له، فلو طاف الناس حول الضريح فهم بذلك يعبدون صاحب الضريح، إذن كل ذلك من الشرك بالله، ليس هو كل الشرك ولكن بعض الشرك.

و نكمل في القادم إن أذن ربنا.

****

الناقض الأول (2): الإشراك بالله في عبادته:

شرك الطاعة

قرّرنا أن الاستغاثة بالصالحين و الأموات و سؤالهم الشفاعة و الذبح لهم و الطواف بقبورهم كل ذلك شركٌ أكبرُ، لكن ليس هذا كل الشرك، فبابُ الشرك واسع جدا.

أقول : و من صور الشرك:

*- في عام 2012 كتبت لجنة الدستور المصري دستورا للبلاد تحت رعاية الإخوان المسلمين و الجماعات السلفية و العلماء و المشايخ، و الناس بمصر وفي مقدمتهم الشيوخ و الدعاة ذهبوا إلى لجان الانتخابات و قالوا : نوافق على هذا الدستور الجاهلي الشركي.

هذه الموافقة هي شرك وردة عن شريعة الله تعالى، **لماذا ؟**

لأن من أطاع البشر في التشريع فقد عبدهم من دون الله !!

فأنت لما قلتَ : نعم للدستور، أنت بذلك جعلت مَن كتب الدستور شريكا لله في التحليل و التحريم، يعني جعلته ربا مع الله تعالى.

وهذا الأمر تكرر في مصر عام 2013 تقريبا في الدستور الذي وضعته حكومة البلاد آنذاك، و خرج الناس إلى لِجان الدستور و قالوا : نعم ، نوافق على هذا

الدستور فكفروا بما فعلوه، هذا يسميه العلماء **شرك الطاعة** يعني : الموافقة و القبول للقوانين و الدساتير و جعلها بديلا للشريعة الإسلامية في حكم الناس، يقول الله تعالى في **سورة الأنعام**: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [آية 21]، ما قصة هذه الآية ؟** تقول : قال المشركون لرسول الله ﷺ يا مُحَمَّد : أتأكل مما ذبحت بسكينك، ولا تأكل مما ذبحه الله ؟

يعني أن : البهيمة لو ذبحتها بسكينك تأكلها، و لو ماتت بأمر الله دون ذبح لا تأكلها ؟

فنزلت الآية و المعنى:

لا تأكلوا يا أمة مُحَمَّد هذه الميتة، لأنها ماتت ولم تذبح و لم يذكر عليها اسم الله، و لا تطيعوا هؤلاء المشركين في قولهم بأنها حلال، بل هي ميتة حرمها الله، و لو أطعتم المشركين في ذلك فأنتم مشركون بالله، لأنكم جعلتم هؤلاء أربابا مشرعين مثل الله .

فالآية صريحة واضحة في بيان أن طاعة البشر في التحليل والتحريم ردة و شرك بالله، و الله حكم على الصحابة بالشرك لو أطاعوا المشركين في شيء واحد و هو تحليل الميتة، فكيف بمن وافقوا على دستور للحياة كلها ؟!!!!!

و لما قرأ رسول الله ﷺ قوله تعالى: **﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة : 31]**، قال له عدي بن حاتم : ما عبدناهم يا رسول الله، فقال الرسول ﷺ : **" أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه؟ "** قال: قلت : بلى، قال : **" فتلك عبادتهم " رواه الترمذي.**

فالرسول ﷺ فسر طاعة النصارى للأحبار و الرهبان في تحليل الحرام و تحريم الحلال، سماها عبادة لهم، لأن طاعة غير الله في التشريع شرك وردة بنص القرءان و السنة ، فلا حجة لأحد بعد ذلك.

وأنا أعلم أن كلامي هذا لن يقبله كثيرون، و لكني أسألكم : **أين أذهب أنا و أنتم من هذه الآية التي ذكرتها لكم ؟! هل نجادل الله ؟ هل نتلاعب بآياته و دينه ؟! و نصير يهودا كاتمين للحق ؟! أم نقبل حكم الله في كل من فعل ذلك و رضي بالقوانين و الدساتير ؟**

و من وقع في ذلك منكم فليتب و لا يجادل عن نفسه و يقول: العلماء أباحوا ذلك و من أنت؟

أي علماء بالله عليكم ؟! الذين بدلوا دين الله و حرفوه و أضلوكم ؟! إني لكم ناصح أمين، مشفق عليكم، كسروا هذه الأصنام و تجردوا لله وحده، و انبذوا علماء السوء، المسألة جنة و نار و كفر و إسلام، لا هزل فيها و لا مجال للجدال،و فقكم الله ورعاكم و أعانكم على تحقيق التوحيد و ترك الشرك.

****

الناقض الأول (3): الإشراك بالله في عبادته:

شرك التحاكم

قلت إن الشرك بالله ناقض من نواقض الإسلام ، وذكرت بعض أنواعه مثل : شرك القبور و الاستغاثة بالأموات و طلب الشفاعة منهم و طلب شفاء المريض و الذبح لهم والنذر و الطواف بأضرحتهم، و كذلك شرك الطاعة و التشريع ، أن تطيع غير الله و رسوله في التحليل و التحريم، و من ذلك الموافقة على الدساتير و القوانين و قبول الحكم بها في أحوال الناس و شؤون العباد.

و كذلك من أنواع الشرك : **شرك التحاكم إلى المحاكم و القوانين، أو إلى الأعراف و التقاليد و العادات،** و مثال ذلك:

*- رجلان قامت بينهما مشاجرة فضرب أحدهما الأخر و أصابه، فذهب المضروب إلى المحكمة و كتب شكوى ليأخذ حقه، هذا الرجل الذي رفع خصومته إلى المحكمة القانونية وقع في الإشراك بالله ، **لماذا ؟**

لأنه طلب الحكم في مشكلته من جهة تحكم بغير ما أنزل الله، و كل من طلب حكمًا غير حكم الله ورسوله في أمور حياته فهو مشرك بربه، لأنه تحاكم إلى طاغوت العصر، و طاغوت العصر هو القانون الوضعي الذي ضلت بسببه أمم.

قال تعالى: ﴿ **إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ** ﴾ **[يوسف : 40]**، هذه آية

محكمة واضحة تدل على أمرين:

1- **أن الحكم لله وحده**، يعني : الذي يقضي بين الناس في كل أمور حياتهم هو الله سبحانه، هو الذي يفصل و يحكم في كل نزاع و مشكلة و يعطي الحقوق و يرد المظالم إلى أهلها.

2- **أن طلب حكم الله في الخصومات و المشاكل عبادة لله**، لأنه قال سبحانه في نفس الآية : ﴿**أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**﴾، فكما نعبد الله بالسجود و الركوع و الصيام و الذكر ، نعبده بالتحاكم إليه و طلب حقوقنا من شريعته، ولذلك نقول: نحن نعبد الله بالسجود و الركوع و الذكر و الدعاء و التحاكم إلى شرعه و دينه، لأن العبادة ليست هي الصلاة والصيام و الزكاة و الحج فقط، بل العبادة تشمل طاعة الله في التشريع و التحاكم إليه في كل نزاع و مشكلة في كل شؤون الحياة.

و أقول:

رجل سجد للحسين و ذبح له، و رجل لجأ إلى المحاكم القانونية في مشكلة و رفع قضية ليأخذ حقه، **هل هناك فرق بينهما ؟**

الجواب : لا ، لماذا ؟

لأن كل واحد منهما صرف العبادة لغير الله، فكلاهما مشرك عبد غير الله تعالى، السجود عبادة و طلب حكم الله عبادة، و الرجلان صرفا العبادة لغير الله فلا تفريق.

وقال تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾ **[سورة النساء: 65].**

يقول الله : يا مُحَمَّد : أقسم لك بنفسي الكريمة أن هؤلاء الذين معك لا إيمان لهم إلا بتحكيمك في كل شؤون حياتهم.

فكل من تحاكم إلى غير رسول الله ﷺ فقد حكم الله بكفره، و لذلك يقول العلماء: التحاكم إلى شريعة الرسول شرط في صحة الإيمان و الإسلام، و الدليل هذه الآية الكريمة.

وقال تعالى: ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ** ﴾ **[النساء: 60]**.

هذه الآية دلت على أمور:

1- أن كل من تظاهر بالإيمان ثم طلب حكم الطاغوت، فإنه كاذب في إيمانه، و لا يصح له إيمان..

2- أن الله قد أمرنا أن نكفر بالطاغوت لا أن نتحاكم إليه و نلجأ إلى قوانينه و دساتيره، و لكننا بدّلنا قول الله الذي قاله لنا.

هو سبحانه قال: اكفروا بالطاغوت أي : اجتنبوا عبادته و طاعته، و الناس يقولون سنتحاكم إليه و إلى قانونه و دستوره، لماذا يا عباد الله ؟

يقولون : ستضيع حقوقنا و أموالنا .

و أنا أقول :

والله لو ضاعت الحقوق و الأموال أهون عند الله من أن تتخذوا ربا مشرعا مطاعا غير الله، و أهون عند الله من أن تشركوا به، وتطلبوا حكم غيره، ألا إن دنياكم ظُلمة لا راحة لكم فيها، فلا تبيعوا آخرتكم بدنيا زائلة فانية، اللهم هل بلغت ؟ فاشهد..

****

الناقض الثاني : من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم و يسألهم الشفاعة

هذا هو الناقض الثاني من نواقض الإسلام و هو نوع من أنواع الشرك يسميه العلماء : شرك الوسائط، لأن الإنسان يجعل بينه وبين الله وسيطا في الدعاء و طلب الحوائج، و مثال ذلك:

*- رجل ذهب للحسين أو زينب ثم وقف أمام الضريح يقول: يا حسين: اشفع لي عند الله أن يغفر ذنوبي و يجعل لي مكانا في الجنة و منزلة عنده، يا حسين: اطلب من الله أن يشفي ابني و يرزقني بالذرية.

طيب : هذا الرجل جعل الحسين بينه و بين الله واسطة، هو يعتقد أن الحسين يسمعه و يراه و أنه سيجيب طلبه و يخاطب الله بكل ما طلبه منه، و عندما نقول للرجل : يا فلان : قل يا ربِّ واطلب منه كل شيء و سيجيبك !

-يقول: أنا رجل عاص و كثير الذنوب و الله لن يقبل مني الدعاء، و الحسين ولي لله و قريب منه وحبيب له، و الله لا يرد له طلبا، فأنا أطلب من الحسين أن يتوسط لي عند الله في حوائجي...

-و يقول : كل ملك له وزير، و من أراد الملك لابد أن يذهب للوزير أولا ، ثم الوزير يعرض حاجته على الملك، و هكذا : الله ملك الملوك و له وزراء و هم

الأولياء و الصالحون، يدخلون علي الله مباشرة، و من الأدب أن أطلب من الوزير، ثم الوزير يعرض طلبي على ملك الملوك...

هكذا يقول هؤلاء المشركون، قال الله فيهم : ﴿ **وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ** ﴾ **[يونس: 18].**

-**يقول الله عز وجل :** هؤلاء المشركون يذهبون إلى هذه الأصنام و الأوثان و الصالحين، يذبحون لها و يعظمونها و يتقربون لها بالنذور و يطوفون بها، ثم يسألونها أن تشفع لهم عند الله، و أن تنقل له كل مطالبهم، و الحق : أنها لن تفعل ذلك، لأنها لا تسمعهم و لا تراهم و لا تشعر بهم، فلا تملك هذه الأوثان والأصنام أن تجلب لهم نفعا أو تمنع عنهم ضرا..

ثم يقول الله منكرا عليهم : هؤلاء المشركون يزعمون أن هذه الأصنام ستشفع لهم عند الله تعالى و هذه شفاعة باطلة...

ولما ظهر رسول الله ﷺ بدعوة التوحيد و الإسلام، كان أهل مكة يذبحون للأصنام و يتقربون لها بالنذور و يطوفون حولها، و يطلبون منها أن تشفع لهم عند الله في غفران الذنوب و قضاء الحوائج، فكفّرهم رسول الله ﷺ وقاتلهم و استباح دمائهم و أموالهم، و قد بين الله في كتابه بطلان ما يفعله المشركون و كفّرهم بذلك، قال تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (13) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ (14)** ﴾ **[فاطر: 13- 14].**

فهذا حكم الله على هؤلاء بأنهم مشركون، و قال سبحانه :﴿ **وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ** ﴾ **[يونس :106].**

فمن دعا نبياً أو صالحاً أو ولياً أو أي مخلوقٍ و سأله قضاء الحوائج و شفاء المريض و التوسط له عند الله، فهذا مشرك كافر.

و لذلك نقول : **لماذا نحكم بكفر الصوفية عبَدة القبور ؟**

نقول :

لأنهم جعلوا بينهم وبين الله وسائط، يسألونهم الشفاعة، و قضاء حوائجهم و مطالبهم، وهذا هو شرك المشركين الأولين، فمن عبد اللات و العزّى مثل من عبد الحسين وزينب بلا فرق، و آيات الشرك و تحريمه وتكفير من فعله لا تخص أبا جهلٍ وحده، ولا تخص أبا لهبٍ وحده، بل هي عامة في كل من عبد غير الله،

على كل حال نقول :

هذا بيان مختصر لهذا الناقض و أظنه كافيا، وفقكم الله لكل خير و أعانكم على فهم توحيده و العمل به.

****

الناقض الثالث (1): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم

هذه القاعدة مشكلة المشكلات هذه الأيام، لا لأنها مشكلة في نفسها، ولكن لأن كثيرا من الأصاغر و لابسي ثوب العلم يتكلمون بها، و من هنا يأتي الشغب و التشويش و الشقاق، و سأذكر فيها بإذن الله و توفيقه و عونه قولا موجزا يجمع شتات الأمر.

فأقول:

الإسلام هو : دين الله الذي لا يقبل من أحد سواه كما قال تعالى: **﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85]**

يقول الله : كل من اعتقد ديناً غير دين الإسلام الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ فإن الله لا يقبل منه هذا الدين الذي اعتقده، و يوم القيامة سيكون خاسراً لآخرته، لأنه عبَدَ الله بدين لم يقبله ولم يرض به، فكان خاسرا بذلك عند الله.

طيب : **ما هو الإسلام الذي لا يقبل الله دينا سواه ؟**

و الجواب:

الإسلام هو : عبادة الله وحده لا شريك له، والإيمان بما جاء به رسول الله مُحَمَّد ﷺ، و على هذا يمكن لنا أن نقرر ما يلي :

قاعدة : كل من اعتقد ديناً غير دين الإسلام فهو كافرٌ خاسرٌ لآخرته، وهذا بنص الآية التي ذكرناها، و على هذا نقول:

حكم الله عزوجل بكُفر اليهود و النصارى و المجوس و كفار العرب الذين كان فيهم رسول الله ﷺ طيب:

أنت لو قلتَ : هؤلاء ليسوا كفاراً، **ماذا يعني ذلك ؟**

يعني أنك تكذب الله تعالى وتردُّ كلامه، تتهم الله أنه كاذب حاشاه !!

ولذلك يقول العلماء: أن الذي يمتنع عن تكفير اليهود و النصارى و المجوس عبّاد النار و كفّار العرب عبّادِ الأصنام، هذا **كافر؛ لماذا ؟**

لأنه كذب الله و رد كلامه.

هل هذا اجتهاد عالم من العلماء ؟

لا ، هذا بإجماع كل العلماء، لم يختلف العلماء في ذلك على مر العصور، و قد نقل القاضي عياض في كتابه: **الشفا بتعريف حقوق المصطفى** ج 3 ص 381، إجماعَ العلماء على **كفر** من لم يُكفِّر اليهود و النصارى فقال : **"وَلِهَذَا نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمِلَلِ، أَوْ وَقَفَ فِيهِمْ، أَوْ شَكَّ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ، وَإِنْ أَظْهَرَ مَعَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ وَاعْتَقَدَهُ وَاعْتَقَدَ إِبْطَالَ كُلِّ مَذْهَبٍ سِوَاهُ، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِظْهَارِهِ مَا أَظْهَرَ مِنْ خِلَافِ ذَلِكَ".**

و نقل ابن تيمية ذلك في **الفتاوى** ج 3 ص 363، فقال : **"كُفْرُ هَؤُلَاءِ مِمَّا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ؛ بَلْ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلُهُمْ".**

و نقل الشيخُ سليمان بن عبد الله ذلك في **أوثق عرى الإيمان** ص 136.

إذن : من امتنع عن تكفير الكفار الأصليين الذين سمّاهم الله في كتابه و كفّرهم، فهو كافر مكذب لله و لرسوله و لكتابه بالإجماع.

و لذلك نقول :

أن **مشيخة الأزهر** لما امتنعت عن تكفير النصارى، و أنكروا كلام الشيخ الضال سالم عبد الجليل قد كفروا بذلك، و من امتنع عن تكفيرهم يلحق بهم، لأنهم مكذّبون لله و رسوله و كتابه، و الذي لا يكفرهم مثلُهم.

خلاصة القول :

كل من دان بغير دين الإسلام فهو كافر خاسر لآخرته، و من امتنع عن تكفيره فهو مكذب لله ولرسوله و كتابه، و لا شك في كفر كل هؤلاء، و قد نقلت لكم الإجماع على ذلك، و ذكرت سبب كونه كافرا، و سبب كون هؤلاء كفارا، هذا ما يخص الكفار الأصليين،و نكمل مسألتنا في باقي الأصناف مع المقال القادم بإذن الله.

****

الناقض الثالث (2): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم

القاعدة التي نقررها في هذا الباب هي:
كل من اعتقد دينا غير دين الإسلام، نحكم بكفره و بخسرانه في الآخرة، وهذا بنص القرآن و السنة و بإجماع العلماء.

هل هذه القاعدة تخص الكفار الأصليين فقط ؟ يعني : هل هي تخص اليهود والنصارى فقط ؟

الجواب :

لا ، هذه القاعدة عامة، تنسحب على كل من عبد غير الله تعالى، لأننا نقول : الله عزوجل كفّر اليهود و النصارى لسبب ارتكبوه، وهو أنهم اعتقدوا غير الإسلام دينا، فمثلا:

*- **اليهود :** قالوا : عزير ابن الله، و عبَدوا العجل، و أنكروا نبوة عيسى عليه السلام و نبوة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، و هذا كله كفر، و كله مناقض لدين الإسلام.

*- **و أما النصارى:** قالوا : المسيح ابن الله، و قالوا : المسيح هو الله، و قالوا ثالث ثلاثة، يعني : أن هناك ثلاثة آلهة : الله، عيسى، مريم، و كذلك: عبدوا عيسى عليه السلام، و غير ذلك...

***- و أما كفار العرب:** فقد عبدوا الأصنام و الأوثان و الصالحين و الجن و الملائكة و الشجر والحجر، و ذبحوا لها و طافوا بها، و طلبوا منها قضاء الحاجات، و سألوها الشفاعة عند الله...

حينئذ نقول:

الأصناف التي كفّرها الله في كتابه، كفّرهم لأنهم فعلوا أشياء معينة.

نقرر قاعدة : كل من فعل أفعال الكفار الأصليين فإنه يكون كافرا مثلهم، و هذا لا نزاع فيه بين العلماء.

حسناً : **ما حكم من ارتكب شيئا جعلته الشريعة سببا من أسباب الكفر ؟**

فمثلا : كفار مكة كفرهم الله لأنهم عبدوا اللات و العزى و مناة، كيف عبدوها ؟ عظموها و ذبحوا لها و طافوا بها و سألوها شفاء المريض، و طلبوا منها أن تشفع لهم عند الله تعالى...

و اليوم كثير من الناس يذهب لضريح الحسين و البدوي و يعظمه، يذبح له، يطوف بقبره، يسأله شفاء المريض، يطلب شفاعته...

أليست هذه هي نفس أفعال كفار مكة ؟ أليس كفّرهم الله بسببها ؟ هل يأخذون الحكم نفسه ؟ يعني : نحكم بكفرهم لأنهم ارتكبوا نفس الأفعال التي كفر الله بها أهل مكة؟

نعم ، نحكم بكفرهم. **لماذا ؟**

لأنهم اعتقدوا غير الإسلام دينا، دينهم الشرك و عبادة الوثن، يعبدون البشر من دون الله.

لذلك نقول:

الصوفية عبدة القبور كفار مشركون، لأنهم ليسوا على دين الإسلام، هم عبدة البشر و الصالحين، **هل نعذرهم بالجهل ؟**

لا، لا عذر ! لا عذر في الشرك الأكبر،فقد حكم الله سبحانه بكفر أهل الفترة، و أهل الفترة لم يدركوا نبيا، و مع ذلك هم كفار، و الصوفية قد أدركوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم و أدركوا القرآن ، فكيف نعذرهم ؟! من الأحق بالعذر إذن؟ أفلا تعقلون؟

لذلك:

من امتنع عن تكفير عبدة القبور فهو مثلهم، نحكم بكفره و ردته، **لماذا ؟**

لأنه ممتنع عن تكفير المشركين، و لكونه لا يحكم بكفرهم يعني : هو ما عرف التوحيد و ما شم رائحته ، أجيبوني بربكم:

ما الفرق بين رجل عبد اللات و العزى و سألها الشفاعة و شفاء المريض وذبح لها، ورجل عبد الحسين و ذبح له و سأله الشفاعة و طلب منه شفاء المريض ؟ هل هناك فرق ؟

لا، هما في الحكم واحد: مشركان..

وقد نقرّ بوجود فرق، **هل تعلمون ما هو ؟**

الذي عبد اللات ما أدرك نبيا فلو كان هناك عذر لكان هو الأحق به، أما الذي أدرك مُحَمَّدًا عليه الصلاة والسلام و أدرك القرآن، كيف نسويه بهذا ؟ لاشك أنه أشد كفرا عند الله و حجة الله عليه قامت .

إذن :

كل من أشرك بالله شركا أكبر و صرف العبادة لغير الله، حكمه الكفر و من امتنع عن تكفيره فهو مكذب لله و يلحق به..

- قال ابن المقري في **الروضة** نقلاً عن كتاب **الإعلام بقواطع الإسلام** : **"من لم يكفر طائفة ابن عربي كان كمن لم يكفر اليهود والنصارى"**. (كتاب **الإعلام بقواطع**

الإسلام لابن حجر الهيثمي ص 379 ط دار المعرفة).

أقول :

ابن عربي هذا صوفي مشرك هو و طائفته، و الهيثمي فقيه شافعي،حكَم بكفر من لم يكفر ابن عربي و من اتبعه على طريقته.

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله:**"وفي السنن أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حكم بكفر أهل مسجدٍ في الكوفة قال واحد إنما مسيلمة على حق فيما قال وسكت الباقون فأفتى بكفرهم جميعاً، فلا يأمن الإنسان أن يكون قد صدرت منه كلمة كفر أو سمعها وسكت عليها ونحو ذلك فالحذر الحذر أيها العاقلون والتوبة التوبة أيها الغافلون فإن الفتنة حصلت في أصل الدين لا في فروعه ولا في الدنيا"**. (**الدرر السّنية** جـ27 ص127.).

- ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **"من سب الصحابة أو أحداً منهم أو اقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو نبي أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره"**.(**الصارم المسلول** ص 591 ط- دار الجيل).

أقول:

فهذا شيخ الإسلام يحكم بكفر من قال: علي إله، و كفّر من لم يكفره، فكيف نمتنع عن تكفير من وقع في الشرك الأكبر ؟! وكيف نمتنع عن تكفير من لم يكفره؟ تدبروا كلام العلماء..

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: **"وقد أجمع علماء الإسلام أن من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم أو اعتقد أن نظامهم أهدى وأفضل من هدى الله ورسوله أو أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به فهو كافر لعدم استسلامه وانقياده انقياداً كاملاً لله عز وجل "**. (**الدرر السنية** جـ

2 ص 176)

خلاصة القول :

من وقع في الشرك الأكبر كالصوفية عبدة القبور، فإننا نحكم بكفره و كفر من لم يكفره و هذا لا خلاف فيه بين أهل العلم، لكن الذي يختلف هم المرجئة و الجهمية وعلماء الضلال، وفقنا الله لما يرضيه عنا...

****

الناقض الثالث (3): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم

الأسئلة التي وردتني منكم تدل على ارتباك كبير عند بعض أحبابي تجاه هذه القاعدة، لذلك سنرتب الكلام و نسرده في نقاط و لا بأس بإعادة بعض النقاط، أسأل الله أن يفتح لكم باب الفهم و العمل و أن يرشدكم لما فيه فلاحكم، أقول:

1- قاعدة من لم يكفر المشركين مبناها الذي قامت عليه هو: كفر التكذيب و الجحود و رد كلام الله سبحانه و كلام رسوله صلى الله عليه وسلم ونوضح بمثال :

قال الله تعالى: ﴿ **لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ** ﴾ **[المائدة : 72].**

أقول:

هذه الآية نص صريح في تكفير النصارى لأنهم يقولون: إن الله هو المسيح ابن مريم، **فما هو الواجب على كل مسلم في هذه الحال؟**

الواجب أن نقول : نعم، النصارى كفار كما أخبرنا الله سبحانه.

حسنا : لو جاء رجل و قال : النصارى ليسوا كفارا، هم إخواننا و شركاؤنا في الوطن، **ما حكمه ؟**

نقول:

هذا كافر، **لماذا ؟**

لأنه كذب الله ورد كلامه ولم يقبله، فوقع في كفر التكذيب و الجحود، هو لم يقل: عيسى هو الله، لم يعتقد هذا الكفر، و لكنه كذب القرآن في حكمه على النصارى، فصار كافرا مكذبا لنصوص القرآن.

و لذلك نقول :

- ذكر القاضي عياض في كتاب **الشفا في التعريف بحقوق المصطفى** هذه القاعدة و ذكر كفر من امتنع عن تكفير اليهود و النصارى، و قال : لأنه كذب التوقيف و الإجماع، يعني : كذب نصوص الشريعة التي حكمت بكفر اليهود و النصارى، هذه مسألة مهمة فتنبهوا لها.

2- سأنقل لكم ما قاله العلماء في الإجماع على كفر من لم يكفر المشركين، فأقول:

- يقول الإمام برهان الدين البقاعي رحمه الله: **"فإنه لم يأت نبي إلا بتكفير المشركين، كما أشار إلى ذلك ﷺ بقوله « الأنبياء أولاد علات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»"** اهـ (**تفسير نظم الدرر** ج2،ص446).

- قال الخطيب البغدادي : **"قال أبو سلمة: من لم يشهد بكفر الكافر فهو كافر"**.اهـ (كتاب **تاريخ بغداد)**.

- قال ابن الوزير **في الروض الباسم**(508/2) : **"ولا شك أن من شك في كفر عابد الأصنام وجب تكفيره ومن لم يكفره كفر ولا علة لذلك إلا أن كفره معلوم من الدين ضرورة "**.

- وقال البقاعي في **مصرع التصوف** (1 / 253) : **"ولا يسع أحدا أن يقول أنا واقف أو ساكت لا أثبت ولا أنفي لأن ذلك يقتضي الكفر لأن الكافر من أنكر ما علم من الدين بالضرورة ومن شك في كفر مثل هذا كفر ولهذا قال ابن المقري في**

مختصر الروضة من شك في اليهود والنصارى وطائفة ابن عربي فهو كافر".

-قال البقاعي في **نظم الدرر** (267 / 8) : **"فلعنة الله عليه أي [ابن الفارض] وعلى من تبعه أو شك في كفره أو توقف في لعنه بعد ما نثر من الضلال الذي سعر به البلاد , وأردى كثيراً من العباد".**

- قال النووي في **روضة الطالبين**: **"مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ كَالنَّصَارَى، أَوْ شَكَّ فِي تَكْفِيرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ أَظْهَرَ مَعَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ وَاعْتَقَدَهُ".**

- قال ابن تيمية في **الرد الأقوم على ما في فصوص الحكم**: **"وأقوال هؤلاء شر من أقوال النصارى وفيها من التناقض من جنس ما في أقوال النصارى ولهذا يقولون بالحلول تارة وبالإتحاد أخرى وبالوحدة تارة فإنه مذهب متناقض فى نفسه ولهذا يلبسون على من لم يفهمه فهذا كله كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم فهو كافر كمن يشك فى كفر اليهود والنصارى والمشركين".** (ج2\ص368).

- قال الملطي في **كتاب التنبيه** صـ 33: **"وجميع أهل القبلة لا اختلاف بينهم أن من شك في كافر فهو كافر ، لأن الشاك في الكفر لا إيمان له ، لأنه لا يعرف كفراً من إيمان ؛ فليس بين الأمة كلها ، المعتزلة ومن دونهم ، خلاف أن الشاك في الكافر كافر".**

حسنا : هذه الإجماعات المتواترة تكفيكم حتى تطمئن قلوبكم، فنحن نتكلم في قضية ليست من اختراعنا و لا من اختراع الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب، بل هي عقيدة مُجمع عليها؛ ولكن انتشارَ الجهل و فشوّه جعلها غريبة غربة الدين كله، إذن، نقطلق مطمئنين في بيان هذه القاعدة، و إن كنت أعيد و أكرر لكن هذا خير لكم و فيه ضبط وفوائد كثيرة.

3- التكفير بالتسلسل : هذه بدعة منكرة، من بدع المعتزلة، و أنا لا أكفر بالتسلسل البتة كما يفعل الغلاة و أسلافهم من المعتزلة، و لا أكفر بلازم القول، بل أنا أقرر عقيدة أهل السنة والجماعة، التي قررها إمامنا مُحَمَّد بن عبد الوهاب و من قبله شيخ الإسلام ابن تيمية و الإمام ابن القيم رحمهم الله، و أقول لكم:

مسألتنا لها طرفان :

1- رجل وقع في كفر أو شرك مجمع على كونه كفرا أو شركا .

2-رجل توقف فيه و قال لا أكفره.

ماذا يعني هذا ؟

أقول :

سأضرب لكم مثالا نوضح به:

زيد من الناس ذبح للحسين، فقال عمرو : زيد ليس مشركا لأنه جاهل أو مقلد.

الحديث عن عمرو الذي لم يكفر زيدا، هل يكفر أم لا ؟

هذا هو محل بحثنا، و هذا البحث له ضوابط و قواعد سنذكرها.

4- هذه النقطة انتبهوا له جيدا واحفظوها:

رجل ذبح للحسين وطاف بالضريح، قال زيد : هذا الرجل مشرك بالله، ولا عذر له.

حسنا ؛ أتى عمرو فقال : هذا الرجل جاهل معذور، هنا قال زيد : نعم، أنا أكفر الذي ذبح للحسين ولا أعذره، و لكن؛ لن أحكم بكفر عمرو الذي عذَر الرجل بجهله لأن عنده شبهة أو تأويلا.

هل يكفر زيد ؟

الجواب: لا، عاذر العاذر لا تنطبق عليه القاعدة، **نحن ننزل القاعدة على من ؟**

على العاذر فقط، أما عاذر العاذر فلا، و من قال بكفر عاذر العاذر فهو معتزلي، يكفر بالتسلسل، هذا ما أحببت ذكره و إن كان فيه إعادة، لكنه سيضبط معنا كثيرا من الأمور.

****

الناقض الثالث (4): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم

ذكرت في المقالات بعض المسائل هي منطلقنا في هذه القاعدة و منها:

1- أن الضابط و الأساس الذي قامت عليه هذه القاعدة هو: رد النص من القرآن والسنة و تكذيبه ، وليس هو فعل الكفر بالقول أو العمل، و مسألة التكذيب تكون بعد العلم بالحكم و أدلته.

ولذلك الصواب : أننا نشترط في إنزال هذه القاعدة إقامة الحجة في غالب صور التكفير بها، إلا بعض الأحوال و سيأتي ذلك، و القاضي عياض لما ذكر هذه القاعدة ذكر أنها تتعلق برد النص وتكذيبه، و أنا أكرر عليكم هذا الضابط لأننا في حاجة كبيرة له، و إلا اتسعت دائرة التكفير و صرنا غلاة نعوذ بالله.

2- صورة مسألتنا : بحث حال المتوقف في تكفير المشرك لا غير.

يعني : رجل ارتكب شركا أكبر، و أتى رجل وقال لا أكفره لأن هناك ما يمنع من تكفيره، **هل الممتنع يكفر أم لا ؟** هذا فيه تفصيل كبير، لأن الذي يقول : نعم نكفر الممتنع مخطئ، و الذي يقول : لا نكفره مخطئ، هذا له تفاصيل و ضوابط نذكرها، و الله المستعان.

-**مسألتنا :** الأصناف التي تقع تحت قاعدة من لم يكفر المشركين.

سنجعل الناس أصنافا تحت هذه القاعدة حتى نتمكن من ضبط كل صورة و يكون تناولها سهلا علينا ، فنقول و بالله التوفيق:

***الصنف الأول :** الطوائف و الأشخاص الذين ورد النص بذكر أوصافهم و أحوالهم، ثم حكم بكفرهم و منهم : اليهود و النصارى و المجوس و المشركون عبدة الأوثان، و من الأشخاص : فرعون و هامان و قارون و إبليس...

وحكم هذا النوع باختصار:

من امتنع عن تكفير هذا الصنف فإنه يكون **كافرا** مكذبا لله و لرسوله ولكتابه، و نقل القاضي عياض-كما مر معنا- في **الشفا** الإجماع على كفر هذا النوع و كذلك شيخ الإسلام ابن تيمية و كثير من العلماء.

***الصنف الثاني :** من ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام المجمع عليها، **ما حكم من امتنع عن تكفير هذا الصنف ؟**

و الجواب:

نحن لا نطلق القول في هذا الصنف، بل نقيده بعدة اعتبارات و منها:

* **الظهور والخفاء:** و الظهور و الخفاء يكون في الفعل و الفاعل، بمعنى : الشخص الذي وقع في الكفر : هل وقع في ناقض ظاهر واضح معلوم بحيث لا نتصور الجهل به ؟ أم وقع في شيء خفي؟

هذا ضابط لابد من اعتباره، و العلماء قسموا مسائل الشريعة إلى مسائل ظاهرة و خفية، و الحكم يختلف بالظهور و الخفاء.

وكذلك :

* **حال الفاعل** : قد يرتكب رجل كفرا ظاهرا، و لكنه رجل مجهول لا نعرفه و لا نعرف حاله، فهذا أيضا له اعتبار في هذا الباب.

حينئذ نقول :

لو كان الناقض ظاهرا معلوما واضحا للعامة والخاصة، فهذا يؤثر في الحكم و كذلك لو كان خفيا.

و نقول:

حال الشخص نفسه الذي وقع في الكفر مؤثر من حيث الظهور والخفاء .

و نضرب مثالا للتوضيح:

*- بشار الأسد : هذا الرجل معلوم عند عامة الناس و خاصتهم في بلاد الشام بأنه طاغية مرتكب للكفر و لا يخفى علي الناس فعله و لا شخصه، فاجتمع فيه أمران :

1-ظهور و وضوح كفره و شركه و طغيانه.

2-ظهور شخصه، ما من أحد إلا ويعرف هذا الطاغية،

فلو قلت لرجل : ما تقول في بشار؟ وهو يعلم حاله و ما عليه من الكفر و الطغيان، فقال : لا أكفره، هنا نحكم بكفر هذا الرجل و تجري عليه القاعدة، حسنا : لو قلت لرجل من أهل مصر : ما تقول في بشار الأسد ؟ قال : من هذا ؟ قلت هو كذا و كذا ، فقال : لا أعرف هذا البشار، **هل نكفر الرجل؟** بالإجماع لا، **لماذا ؟**

لأنه يجهل حال هذا الطاغية و يجهل فعله و شخصه، و نحن قلنا: ضابط قاعدة من لم يكفر الكافر هو: رد النص و تكذيبه مع العلم بحال من تلبس بالكفر، و الرجل ما كذب النص ولا رده ، و لا يعلم حال هذا الطاغية ، إذن : لا نكفره.

*- مثال آخر : ابن عربي و ابن سبعين و الحلاج لعل البعض منكم يعرف هؤلاء المشركين، لكن : الأكثرية تجهل حاله ولا تعرفه.

لو قلت لرجل : هل تكفر الحلاج ؟ فامتنع

لا نكفره ، **لماذا ؟**

هو لا يعرف الحلاج و لا يعرف ماذا فعل ولا يدري عنه شيئا.

حينئذ : معرفة حال الشخص و معرفة فعله و ما كان عليه معتبر في هذا الباب، و أنقل لكم ما يشهد لكلامي هذا:

-قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب فيمن ثبت كفره يقيناً: **"فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد فإنه كافر بإجماع العلماء، على من شك في كفر الكافر فهو كافر"** (انظر **رسالة أوثق عرى الإيمان** صـ 61).

-وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: **"من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين".** (انظر **الفتاوى** [368/2]).

إذن : نشترط أن يكون الفعل ظاهرا في كونه كفرا وشائعا بين عامة المسلمين،و نشترط معرفة حال الشخص، حتى يصح تنزيل القاعدة على الأفراد.

نوضح بمثال ما قررناه:

***- رجل سجد لميت و طاف بقبره و سأله شفاء المريض:**

الفعل هنا ظاهر واضح جلي أنه شرك مناقض لحقيقة الإسلام والتوحيد، السجود لغير الله هذا لا يخفى على أحد، و طلب الشفاء يكون من الله وحده، وحال الفاعل معلوم و ظاهر لا يخفى.

و على ذلك : من عرف حال هذا الرجل و أنه سجد لغير الله و سأله الشفاء و قضاء حوائجه، ثم امتنع عن تكفيره فإنه يلحق به، لأن أفعال الرجل ظاهرة و معلومة أنها شرك بالله، و المتوقف يعلم حال الرجل أيضا، لا يجهل ذلك، فلا عذر له في امتناعه، هذا بخلاف لو كان الفعل خفيا و حال الفاعل خفي غير

ظاهر، لكن لو جهل حاله فلا يكفر حتى نبين له ذلك.

و يشهد لذلك قول الأئمة و العلماء و هذه بعضها:

- قال ابن الوزير في **الروض الباسم**(508/2): **"ولا شك أن من شك في كفر عابد الأصنام وجب تكفيره ومن لم يكفره كفر ولا علة لذلك إلا أن كفره معلوم من الدين ضرورة ".**

-قال أبو بطين في **مجموعة الرسائل والمسائل** (655/1) : **"إن فعل مشركي الزمان عند القبور من دعاء أهل القبور وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والذبح والنذر لهم، وقولنا أن هذا شرك أكبر وأن من فعله فهو كافر، والذين يفعلون هذه العبادات عند القبور كفار بلا شك، وقول الجهال أنكم تكفرون المسلمين فهذا ما عرف الإسلام ولا التوحيد، والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل فإن من لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم".**

- وقال الشيخ عبد الله، والشيخ إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف، والشيخ سليمان بن سحمان، في الإجابة على سؤال ورد عليهم: **" لا تصح إمامة من لا يُكفِّر الجهمية والقبوريين، أو يشك في تكفيرهم، وهذه المسألة من أوضح الواضحات ، عند طلبة العلم... ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره - يعنون بِشر المريسي - وكذلك القبوريون لا يشك في كفرهم، من شمَّ رائحة الايمان"** **الدرر السنية** (10 / 436).

- قال الشيخ سليمان بن سحمان مقررا ومؤكدا ماذكره حسين بن حسن آل الشيخ، حيث قال حسين آل الشيخ: **"قول بعض العلماء من لم يكفّر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر، فهذا حق ونحن نعتقده بحمد الله، لكن هذا فيمن أجمع عليه علماء الإسلام على كفره"**

وقال الشيخ سليمان بن سحمان: **"فالجواب أن يقال : من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر، وهذا حق كما أقررت به، وهو قول أهل السنة والجماعة"** . انتهى كلامه، **كشف الأوهام والالتباس** ص (72).

-وقد سئل الشيخ سليمان ابن عبد الله رحمه الله، عن أهل بلد مرتدين أو بادية وهم بنو عم، ويجئ لهم ذكر عند الأمراء فيتسبب بالدفع عنهم حمية دنيوية إما بطرح نكال أو دفن نقائض المسلمين أو يشير بكف المسلمين عنهم هل يكون هذا موالاة نفاق؟ أو يصير كفراً؟ فما قال : **"وإن كان يقول : أقول غيرهم كفار، ولا أقول هم كفار، فهذا حكم منه بإسلامهم إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام، فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون وحينئذ فمن سمى الكفر إسلاماً، أو سمى الكفار مسلمين فهو كافر، فيكون هذا كافراً "** أ . هـ (**مجموعة التوحيد الرسالة السادسة – أوثق عرى الإيمان** ص (109-121).

الخلاصة :

من علم أن أحدا من الناس وقع في الشرك الأكبر الواضح الظاهر الذي لا يخفى على أحد أنه شرك و كفر و أنه مناقض لدين الإسلام، ولم يكن يجهل حال الفاعل، فإن امتنع بعد ذلك فهذا كافر مكذب لصريح القرآن، كما قال الأئمة، و على كل حال الكلام لم ينته.

****

الناقض الثالث (5): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم

قررنا في المقال السابق ما يلي:

أن **الظهور والخفاء** معتبر في تنزيل قاعدة من لم يكفر المشركين، و المعنى :

* **ظهور الفعل**: يعني هل الفعل نفسه معلوم بين العامة والخاصة أنه شرك أو كفر مناقض لدين الإسلام.

* **و ظهور الفاعل** : يعني أن حاله معلوم، لا نجهل حاله، لأن جهل الحال مانع من تكفير الممتنع.

وعلى ذلك :

الذي يمتنع من تكفير من سجد للميت و ذبح له و سأله شفاء المريض و طلب شفاعته، هذا يلحق به..

و على ما قررناه نقول:

كل مسألة **خفية** نشترط في التكفير بها بلوغ الدليل و زوال الشبهة، و مثال ذلك:

*- امرأة تعتقد حرمة التحاكم إلى القوانين، ولكنها ذهبت إلى محاكم الأسرة لترفع قضية طلاق، و هي تظن أنه لا إشكال في ذلك لأن المعتبر هناك هو التشريع الإسلامي، فذهبت و طلبت الطلاق من خلال رفع قضية.

هذه المسألة فيها حكمان:

1- أن هذه المرأة يلحقها اسم الشرك، يعني : وقعت في شرك أكبر، لأن حقيقة الأمر أن الشريعة قد أقرها مجلس تشريعي طاغوتي، و لولا موافقتُهم لما كان حكم الشرع حكما في محاكم الأسرة، و كون حكم الشريعة يعمل برأي الأغلبية هذا في حقيقته كفر، فمتى كانت شريعة الله خاضعة لرأي الأغلبية ؟!

و لكنها تكون معذورة في الحكم، بمعنى : كون المسألة خفية هذا مانع من تكفيرها الكفر الذي يوجب العقوبة.

2- ينبني على ذلك : لو امتنع أحد عن إلحاق اسم الشرك بها فإنه لا يدخل تحت قاعدة من لم يكفر المشركين، لأنه كما قلنا: الخفاء و الظهور معتبر جدا في هذا الباب...

***- مثال آخر :** الانتخابات و المنتخبين.

الأصل هو تكفير من انتخب طاغوتا يحكم بشرع الجاهلية، و كذلك : تكفير من انتخب نائبا برلمانيا يشرع من دون الله.

و لكن **من الصور الخفية** التي وقعت:

عدد كبير من الموحدين و الملتزمين يعلم حرمة الانتخاب و أنه شرك منافٍ للتوحيد، و لم ينتخبوا طاغوتا أو برلمانيا في حياتهم، ولما حدثت ثورة يناير و تعهد الإخوان و السلفيون بتحكيم الشرع، و أقسموا بالله على ذلك، حتى تعهد معهم عدد من مشاهير الشيوخ الذين كانوا ضد نظام الطاغوت، وقالوا: الإخوان أقسموا على المصحف و ستحكم الشريعة.

وهنا حدث أمر:

قالوا : نقيم مجلس نواب ثم نختار دستورا، و سيكون الشريعة، و تعهدوا للناس، و أخذوا أصواتهم.

فما حكم الذي انتخبهم ؟

أقول :

هذه من الأمور الخفية، **لماذا ؟**

المنتخب هنا موحد و محب للشريعة و لم ينتخب برلمانيا طول عمره، ثم إنه ظن أن هذا باب لتحكيم الشريعة التي يحلم برؤيتها مطبقة على أرضه، و مع كلام العلماء الذين أفتوا بالجواز، ذهب فانتخب..

نقول:

هؤلاء مشركون اسما ولكن يعذرون في الحكم بالعقوبة لخفاء الأمر عليهم، و ينبني عليه أن المتوقف فيهم لا يُكفّر، لوجود شبهة الخفاء.

- المهم أن نفهم أن الظهور و الخفاء مؤثر جدا في هذا الباب.

يبقى معنا مقالان نختم بهما هذا الناقض والله المستعان.

****

الناقض الثالث (6): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم

من المسائل التي تدخل تحت قاعدة من لم يكفر المشركين:

*- **عوام الطوائف** : مثل عوام الروافض و الصوفية و عوام الطائفة الممتنعة،

هل هؤلاء يُكفّرون ؟ و لو كانوا كفارا فهل يُكفّر من امتنع عن تكفيرهم ؟

هذه مسألة مهمة جدا، سأذكر فيها قولا مختصرا.

فأقول مستعينا بالله:

1- من هم عوام الطوائف ؟

الجواب : هم الأتباع و الجماهير الذين ينتسبون إلى طائفة أو مذهب و لم يكونوا رؤوسا فيه، كعوام الروافض و الصوفية، و كالجماهير المؤيدة للطائفة الممتنعة عن تحكيم الشريعة.

إذن : نحن نتحدث عن الأتباع و الجماهير المنتسبة لطائفة ما.

2- هل هناك نزاع بين العلماء في عوام هذه الطوائف ؟

الجواب : نعم، و سبب ذلك : أن من شروط تنزيل الحكم بكفر أحد من الناس، « **ثبوت التهمة بحقه يقينا** » و قد يوجد في عوام الطوائف من ينتسب لهذه الطائفة ولكن لا يقول بقولها، و لذلك اختلف العلماء في عوام المعتزلة و الأشاعرة

و الروافض؛ و حكى ذلك كثير من العلماء ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية و من المعاصرين الشيخ علي الخضير في شرح النواقض.

3- **قلتُ :** إن الخلاف مبناه على قاعدة: **« ثبوت التهمة يقينا »**، و مجرد الانتساب للطائفة لا يعني ثبوتها عند بعض العلماء،

حسنا : ماذا لو كانت التهمة ثابتة يقينا و لا شك في ثبوتها ؟

***- مثال :**

- **الروافض :** الشيعة الروافض لهم دولة ولهم عقيدة ولهم مشروع في بلاد الإسلام، أما الدولة : فهي إيران الصفوية ولهم امتداد كبير في العالم الإسلامي، في العراق و سوريا و اليمن و مملكة آل سلول و فلسطين، و أما عقيدتهم : فهم يعبدون زينب والحسين و علي بن أبي طالب و يحجون لكعبتهم في النجف الأنجس، و يسبون الصحابة الكرام و يسبون أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها- و هم الظهر و السند للصليب العالمي في محاربة الدولة الإسلامية - أعزها الله -

فمن الذي يقاتل الدولة الإسلامية في الموصل و نينوى و الفلوجة وفي كل العراق ؟

عوام الروافض، نعم العوام هم المقاتلون، الحشد الشعبي هم عوام الروافض، كل الروافض عقيدتهم واحدة، النساء و الصبيان و عامة الروافض على هذه العقيدة النجسة.

لولا الشيعة الروافض لما تمكن الأمريكان من قتال المسلمين في أفغانستان.

و لولا الشيعة الروافض لما تمكن الأمريكان من ضرب الموصل و كل مدن السنة في العراق.

ولولا الشيعة الروافض لما تمكن بشار الأسد من البقاء يوما في سوريا.

فالذي يقاتل أهل العراق والشام هم عوام الشيعة الروافض.

و الذي يهتك أعراض النساء هم عوام الروافض.

حينئذ أقول:

حكم الله في الروافض قادةً و علماءً و عواماً هو: **أنهم كفار مشركون**،دولة الشيعة **دولة كفر و شرك بكل شعوبها في أي بقعة.**

و أقول:

المتنع عن تكفير الروافض كافر مكذب لله و رسوله و كتابه وهذا هو الحق الذي لا شك فيه، و لا أتصور أن هناك من يجهل حالهم، ومع ذلك لو جوزنا أن بعض الناس يجهل حالهم فإننا نبين له ذلك فإن رد حكم الله فيهم فهو كافر مكذب لله و كتابه.

- و أما الصوفية :

فلا أدري ما معنى عوام الصوفية ؟!

الصوفية طائفة تعبد الأموات، سواء العالم منهم و العامي، كلهم يعبدون الأولياء و يسألونهم شفاء المريض و الشفاعة و يطوفون بالقبر و يذبحون لصاحبه، وهذا هو الشرك الأكبر الذي حرمه الله و كفّر فاعله ، **وهل في كفر هؤلاء قولان ؟!**

الجواب : لاشك في كفر هؤلاء، علماء و عواماً بلا تفريق، بل لا شك في كفر من امتنع عن تكفيرهم بعد العلم بحالهم و ما هم عليه من الشرك الأكبر.

إذن : عوام طائفتي الروافض و الصوفية كفار و من امتنع عن تكفيرهم بعد العلم بحالهم فإنه يلحق بهم.

و نذكر في شأن العوام و أتباع طوائف الكفر قوله تعالى: ﴿ **حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ** ﴾**[الأعراف : 38]** .

فحكم الله على القادة و أتباعهم و عوامهم بأن لكل منهم ضعف من العذاب، بلا تفريق.

و كذلك رسول الله ﷺ لما دعا أهل مكة و كذبوه، قاتل الجميع ولم يقل : نقاتل أبا جهل و أبا لهب، و نترك عوام أهل مكة ؟!!

بل الكل في ميزان واحد و حكم واحد.

و نقول:

لولا عوام الطوائف، لما كانت هناك طوائف.

و ما قلته في عوام الروافض و الصوفية هو ما أقوله في العوام المنتسبين للطواغيت، الذين يناصرونهم و يهتفون باسمهم، و يفضّلون حكمهم على حكم الله ورسوله، بل و يرفضون حكم الله علانية .

فالله المستعان و عليه توكلنا و هو ناصرنا.

****

الناقض الثالث (7): من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم

نختم الكلام على هذا الناقض بذكر بعض المسائل فنقول:

1- من توقف في تكفير أحد لوجود مانع معتبر من تكفيره فهذا لا يدخل تحت هذه القاعدة.

-**مثال ذلك :** رجل ارتكب كفرا تحت وطأة الإكراه، كحادثة عمار بن ياسر- رضي الله عنه - فقد ارتكب عمار الكفر بسب رسول الله ﷺ و لم يكفره ﷺ فنأخذ من ذلك هذه القاعدة.

-**و مثاله :** رجل رمى المصحف على الأرض يظنه كتاب قصص أو كتابا علميا في مجالات الحياة، فهنا يوجد مانع من تكفيره و هو: عدم قصد الفعل، و كذلك لو داس عليه بقدميه و هو يظنه كتابا علميا أو مجلة و ما شابه ذلك، فهنا انتف قصد الفعل.

-**و مثاله :** سبق اللسان، كالذي قال وهو فرحان : اللهم أنت عبدي و أنا ربك، فكل ذلك يمنع من التكفير.

2- كل مسألة اختلف العلماء فيها هل هي كفر أم لا ؟ لا تدخل في القاعدة.

و من ذلك تارك الصلاة، جمهور العلماء لا يكفرونه، و ذهب أحمد و إسحاق و

طائفة من العلماء إلى القول بكفره و هو الأقرب للصواب، فمن قال بعدم كفره لا يدخل تحت قاعدة من يكفر المشركين، لأن العلماء اختلفوا في ذلك و لم يكفر بعضهم بعضا.

3- من امتنع عن تكفير المشركين لأنه يعتقد صحة ما هم عليه، فهذا خارج عن قاعدة من لم يكفر المشركين، لكنه يدخل في صف المشركين و حكمهم، بل هو أشد كفرا منهم.

4- من كان سليم المعتقد، و طرد أصله بتكفير المشركين يعني: أنه لا يمتنع عن تكفير من كفره الله ورسوله، لكنه توقف في بعض المسائل لشبهة و تأويل، فهذا لا يدخل تحت هذه القاعدة.

- و مثاله :

من توقف في تكفير صدام حسين واعتبر تلفظه بالشهادتين توبة و رجوعا إلى الله و اشتبه عليه حديث : **« من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » الحديث**، فمثل ذلك خارج عن القاعدة و لا يجوز تكفيره، و من كفره فقد وقع في الغلو.

-و من ذلك :

تنازع السلف في تكفير الحجاج بن يوسف، فقد كفره ثلاثة عشر عالما و يزيد، و لم يكفره عامة العلماء، و لم يكفر بعضهم بعضا أو يفسق بعضهم بعضا أو يبدع بعضهم بعضا.

وأخيرا : إني أحذركم من التسرع في باب التكفير و الخوض فيه، فهذا له أهله و خاصته، وليس مَرتعاً لأي أحد قرأ نصا أو نصين، أو بيانا أو بيانين، أو كتابا أو كتابين، أو بحث في جوجل أو في المنتديات و صفحات الفيس ، فاتقوا الله في

أنفسكم، وفقكم الله وهداكم و حفظكم، هذا آخر كلامنا المختصر الموجز في هذا الناقض، و الله الموفق.

****

الناقض الرابع : من اعتقد أنّ غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه، أو أنّ حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطّواغيت على حكمه صلى الله عليه وسلم فهو كافر

هذا هو الناقض الرابع من نواقض الإسلام، وهذا الناقض يتعلق بموقف المسلم من الشريعة، أنتَ كمسلم و أنتِ كمسلمة : هل تعتقدون أنَ شريعة الله هي الأكمل و الأحسن و الأعدل؟ و أنّ الخير كلُّ الخير في إقامة هذه الشريعة و جعلها حاكمة في كل شؤون الحياة؟ أم أنّكم ترغبون في حكم الجاهلية و قوانين البشرية ؟

قال الله تعالى: ﴿ **أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ . وَ مَنْ أَحْسَنُ من اللهِ حُكْمًا لقومٍ يوقِنونَ** ﴾ **[المائدة : 50]**.

هذا إنكار من الله تعالى على كلّ أمة أو إنسان طلب حكم الجاهلية و القوانين البشرية، و أعرض عن شريعة الله التي اشتملت على أحسن الأحكام و أعدلها

وأخيَرها.

و تحدث الإمام ابن كثير في تفسيره لهذه الآية عن التّتار وعن الياسق الذي كتبه ملك التتار جنكيز خان ـ لعنه الله ـ و جعله شريعة في أبناءِهِ و قومه، و التتار استولوا على بلاد العراق والشام كما نعلم، ولما اندمجوا مع المسلمين دخلوا في الإسلام، لكنهم كانوا يتحاكمون إلى الياسق و يرجعون إليه في كل أمور حياتهم، إذ أنهم أخذوا من الإسلام الشعائر التعبدية فقط كما هو حال غالب المنتسبين إلى الإسلام اليوم.

قال فيهم الإمام ابن كثير: **"فصارت في بنيه شرعا متبعا (يعني الياسق) يقدمونه على الحكم بكتاب الله و سنة رسوله ﷺ. ومن فعل ذلك منهم فهو : كافر، يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يُحكِّم سواه في قليل ولا كثير"** (**تفسير ابن كثير** ج2 ص67).

إذن :

الذي يأخذ من الإسلام الصلاة والصيام و الشعائر التعبدية، و لا يقيم حياته على شريعة الله تعالى، و يلجأ إلى القوانين و الدساتير، هذا ليس مسلما، بل حكمه كحكم التتار، كما قال ابن كثير و غيره من العلماء.

و قال سبحانه: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ .ثُمَّ لا يجِدوا في أنْفُسِهم حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ و يُسَيِّلمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ **[النساء : 65].**

فهذا قسَم من الله بنفسه الكريمة، بنفي الإيمان عن كل إنسان لا يرجع إلى حكم رسول الله ﷺ و العلماء يقولون : الآية نص صريح في تكفير من أعرض عن شريعة الرسول ﷺ و لجأ إلى أحكام القوانين.

و الناس لهم أعذار في التهرب من حكم الشريعة تدلُّ على فساد الدِّين و عدم إيمانهم بالله سبحانه، **فماذا يقول النّاس ؟**

البعض يقول:

الشريعة نزلت في عصور جاهلية قديمة، في عصور الجمال و الحمير و الخيام، فكيف تصلح لعصر الطائرات والصواريخ البالستية ؟!

و البعض يقول:

كيف نحكم بالشريعة وبلادنا فيها أقليات نصرانية أو يهودية؟ هم شركاؤنا في الوطن، و هذا فيه ظلم لهم؟!

و البعض يقول:

لو حكمنا بالشريعة فإن المجتمع الدُّولي و أمريكا لن يرضوا بذلك، و سنتعرض لعقوبات و حصار ؟!

فانظر أيها الموحد كيف صارت الشريعة في عقيدة الناس؟! صارت سببا للحصار و التجويع والفتنة الطائفية، و غضب المجتمعات الكافرة، ألا ساء ما يقولون..

الشريعة مصدر العز و القوة و الرَّخاء، و ما أذلنا الله إلا لما أعرضنا عن شريعة ربنا سبحانه، و استبدلناها بقوانين أوروبا الصليبية، و لن يرفع الله عنا الذل إلا بالرجوع إلى شريعته سبحانه.

****

الناقض الخامس: من أبغض شيئا من دين الرسول صلى الله عليه وسلم

هذا هو الناقض الخامس من نواقض الإسلام، و معناه:

أن يكون الإنسان كارها بقلبه شيئا من الدين أو قد يكره الدين كله، فلو حصل ذلك فإنه يكون كافرا لقوله تعالى: ﴿**ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ**﴾ **[محمد : 9]**.

فحبوط العمل كله لا يكون إلا بارتكاب كفر أو شرك، ولا يقع في هذا الناقض إلا منافق نفاقا اعتقاديا كعبد الله بن سلول و من تبعه.

و السبب في كون ذلك من نواقض الإسلام أن لا إله إلا الله لها شروط لا تصح بدونها و منها : **المحبة**، يعني : محبة لا إله إلا الله، ومحبة كل ما دلت عليه، و محبة أهلها، فلو كره هذه الشريعة أو كره شيئا منها، فقد هدم لا إله إلا الله و نقض أصل الدين.

*- **ومن أمثلة ذلك:** بعض الناس الذين يكرهون شريعة الله، و لا يرضون بأن تحكمهم، و يرون أنها لا تصلح للحياة، و يرضون بقوانين البشر..

*- **و من ذلك :** بعض الناس لو سمع ذكر الله و آياته و سمع الوعظ تراه ينفر و يضيق، ولو سمع الغناء و الموسيقى يفرح و يشعر بحالة من الطرب، بل بعضهم

يقول : القرءان للأموات و ليس للأحياء، فلو سمع القرءان يسأل : هل مات أحد؟، فإذا قيل : لا، يستغرب .

*- **ومن ذلك :** بعضهم لا تعجبه الحدود و العقوبات التي شرعها الله، كحد السرقة و حد الزنى، ويرون ذلك وحشية و قسوة..

*- **ومن ذلك :** من يكره أحكام المواريث، و يعترض عليها قائلا: لماذا فرق الله بين الذكر والأنثى؟ لماذا لم يعطهم مثل بعض ؟! هذا ظلم للمرأة !! حاشا لله..

*- **ومن ذلك :** من يكره انتصار دين الرسول ﷺ و يحزن لذلك، و يفرح لو انتصر أهل الكفر و العياذ بالله..

*- **ومن ذلك :** بعض النساء تكره تعدد الزوجات، و تراه ظلما للمرأة، بل بعضهن تمدح دين النصارى لأنه لا تعدد فيه.

*- **ومن ذلك :** من يكرهون اللحية و النقاب، ويرون اللحية و ساخة في الوجه، و يرون المنتقبة مثل العفريت، كذبوا!، فاللحية زينة الرجل، و النقاب جمال وعفة و طهارة...

على كل حال هذا الناقض واضح و يكفي ما ذكرته والله المستعان.

****

الناقض السادس (1) : من استهزأ بشيء من شريعة الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر

والدليل قوله تعالى:

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ (65) لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ(66)﴾[التوبة: 65-66]

هذا هو الناقض السادس من نواقض الإسلام و هو الاستهزاء بدين الإسلام أو برسول الله ﷺ أو حتى بالله سبحانه، وهذا الناقض منتشر جدا في هذه المجتمعات التي تنتسب إلى الإسلام.

الاستهزاء دليل على أن الإنسان لا يحترم دين الإسلام و لا أحكامه و لا يحترم القرءان ولا رسول الله ﷺ وهذا نراه و نسمعه من كثير من الناس.

و من أمثلة ذلك:

*- ما يسميه الناس « النكتة » يعني الكلام الذي يضحك الناس، فبعض الناس لا يحلو له الضحك والمزاح إلا في أمور الدين، فيحكي
قصصا مضحكة و يضحك معه الناس، و هذه القصص تشتمل على ذكر للرسول

ﷺ و لله و أحكام الإسلام، و أنا لا أريد أن أذكر هذه القصص فأنتم تعرفونها، فالذي يفعل ذلك فهو **كافر مرتد** لا تنفعه الصلاة ولا الصيام و لا الشهادتان.

قال تعالى : ﴿**وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ (65) لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ(66)**﴾[التوبة: 65-66]

هذه الآيات لها سبب نزول وهو:

قال رجل في غزوة تبوك: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء.

فقال رجل في المسجد: كذبتَ، ولكنك منافق، لأخبرنّ رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ونزل القرآن.

فالرجل كان يستهزئ برسول الله ﷺ و بأصحابه الكرام ، يقول : لا أحد مثلهم في كثرة الأَكل، و الكذب في الحديث و الجبن في قتال الكفار، فنزلت الآيات تحكم بكفره هو و من معه،﴿ **لاَ تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ** ﴾ يعني أنهم كانوا مؤمنين، ولكن إيمانهم لم يمنع من الحكم عليهم بالكفر، فدين الله واضح و لا يحابي أحداً.

*- في مصر وهي بلد الأزهر- اللاشريف - يقيمون المسرحيات والأفلام و المسلسلات على أساس الاستهزاء بالإسلام و رسوله ﷺ ؛ فعندكم مسرحية الزعيم لعادل إمام، قصة إمرأة مطلقة يبحثون لها عن تيس مستعار (محلل) و يرددون بكل استخفاف وقلة أدب : لابد أن يدخل بها، و الجماهير تصفر وتصفق و تضحك ضحكا هستيريا، فهذه صورة من الاستهزاء بشريعة الله، ولاشك في كفر هذا الممثل و كل من ضحك وصفق و تواجد و إن كانوا يصلون و يصومون فلا ينفعهم ذلك..

*- و هذه الأيام في المسلسلات الرمضانية، سمعت عن مسلسلات كل نسائها منتقبات و رجال ملتحون، و جهاد النكاح و غير ذلك. **هل في كفر هؤلاء شك؟**
لا، ولذلك نحن نحكم بكفر الوسط الفني على التعيين، ولا يضرّنا غضب البعض، بل ومن شاهد هذه المسلسلات و تابعها فهو كافر مثلهم ولا شك، ليس في دين الله مداهنة.

*- نحن في أيام نعيش مع مجتمعات لا شغل لهم إلا أهل الدين، استهزاءٌ بالنقاب و اللحية و القرءان والسنة، **هل نقول هؤلاء جهال ؟**
لا، لا نقول ههنا جاهل أو عالم، بمجرد الاستهزاء نكفر الفاعل و من رضي بفعله، و لو كان يصلي ويصوم ويحج و يتصدق، فلا ينفعه ذلك كله .
لن يعجب هذا بعض الناس، وسيقول: **تكفرون الناس وهم يصلون ؟!**
لا، الذي كفرهم هو الله ورسوله، و نحن نصدق الله و نحكم بحكمه، فلا يضرنا غضب أحد ولا إنكاره، بل من كفّره الله ورسوله كفّرناه ولا كرامة.

و أنا أقول:

و الله لو وقع أهل الأرض في الكفر جميعا لكفرتهم ولا أبالي بأحد، هذا دين وجنة ونار، و الأمر جد لا هزل فيه.

****

الناقض السادس (2): من سب الله تعالى، أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم، أو سب دين الإسلام

هذا الناقض تابع للاستهزاء.

والسب معناه : الشتم و الانتقاص و التحقير، فكل من سب الله تعالى أو سب رسول الله أو سب دين الإسلام، فهو كافر مرتد عن دين الإسلام، و الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة و الإجماع كثيرة، ومنها : قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ وأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً**﴾ **[الأحزاب : 58].**

فالذي يسب الله تعالى أو يسب رسوله ﷺ فقد آذى الله و آذى رسوله، وجزاء هذا الإيذاء هو اللعن في الدنيا و الآخرة، أي : الطرد من رحمة الله، و لا يطرد الله من رحمته إلا من كفر به وارتد عن دينه، فلذلك الذي يسب الله أو يسب رسوله يكون كافرا بنص الآية.

و نحن نقول :

اللعن قسمان :

*أحدهما : **لعن أكبر**، وهذا مخرج من الملة، فمن وقع عليه هذا اللعن فهو كافر مرتد عن شريعة الله، و من أمثلته : هذه الآية التي معنا، فإن اللعن المذكور فيها هو اللعن الذي لا يكون إلا لكافر، ومنه : قوله ﷺ في حديث علي بن أبي طالب:

« لعن الله من ذبح لغير الله » الحديث ، فهذا لعن أكبر مخرج من الملة، لأن الذبح لغير الله شرك أكبر بالإجماع.

***و القسم الثاني :** أي من اللعن هو: **اللعن الأصغر**، و هذا لا يخرج من الملة ويكون في كبائر الذنوب التي لا تصل إلى حد الكفر، و منه: **« لعن الله الكاسيات العاريات »** و قوله: **« لعن الله من لعن والديه » الحديث.**

وقد ورد في السنة ما يدل علي كفر الذي يقع في سب الله تعالى أو رسوله ﷺ ومن ذلك:

* ما رواه الشَّعبيُّ عن علي: **(أن يهوديةً كانت تَشْتُم النبي ﷺ وتَقَع فيه، فخنقها رجل حتى ماتت فأَبْطَل رسول الله ﷺ دمها) رواه أبو داود في سننه.**

هذه اليهودية كانت ذمية، و الذمي يحرم قتله إجماعا، لكن لما شتمت رسول الله ﷺ جاز قتلها، ولذلك لما قتلها الرجل لم يعاقبه رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه، بل أهدر دمها و أقرّ الرجلَ على فعله.

ونقول:

اليوم لم يعد هناك ذميون ولا معاهَدُون، لا يوجد إلا يهود محاربون ونصارى محاربون، أهل الذمة قد انقرضوا ولا وجود لهم في الأرض، و اليوم اليهود والنصارى يسبون رسول الله ﷺ ليل نهار و يسبون دين الإسلام، و يتطاولون على شريعة الإسلام، و يؤذون أهل الإسلام بكل ما يملكون، فكيف نقول أنهم ذميون ؟!

لاشك في بطلان القول بذلك، و هذا الحديث شاهد على أنهم محاربون، و كلام مشايخ السوء والضلال لا عبرة به ولا حجة فيه، فتنبه أيها المسلم.

*وفي سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ابن عباس : **(أن رجلا أعمى قتل أم ولد**

له كانت تشتم رسول الله ﷺ ولما علم رسول الله لم ينكر عليه و أهدر دم المرأة..) الحديث.

قال الإمام الخطابي معلقا على هذه الرواية: **"فيه بيان أن سابَّ النبي صلى الله عليه وسلم يقتل، وذلك أن السبّ منها لرسول الله ﷺ ارتدَادٌ عن الدين ".**

*وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه **الصارم المسلول على شاتم الرسول** ما يزيد على مائة دليل من القرءان والسنة و إجماعات العلماء، كلها تقضي بكفر وردة من سب الله تعالى أو سب رسول الله ﷺ أو سب دين الإسلام.

ومن هذه الإجماعات التي نقلها:

- قال إسحاق بن راهويه: **" قد أجمع المسلمون علي أن من سب الله عز وجل ؛ أو سب رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم أو دفع شيئًا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله؛ أنه كافر؛ وإن كان مقرًا بكل ما أنزل الله".**

- وقال مُحَمَّد بن سحنون: **"أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المنتقص له؛ كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومَن شك في كفره وعذابه؛ كفر".**

- وقال ابن المنذر: **" أجمع عوام أهل العلم علي أن من سب النبي صلي الله عليه وسلم ؛جزائه القتل".**

- قال القاضي عياض: **"ولا نعلم خلافا علي استباحة دمه - يعني ساب الرسول ﷺ - بين علماء الأمصار وسلف الأمة، وقد ذكر غير واحد الإجماع علي قتله وتكفيره ".**

- و قال شيخ الإسلام ابن تيمية: **"إنَّ سب الله أو سب رسوله؛ كفر، ظاهراً وباطناً، وسواءٌ كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلاً له، أو كان**

ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين؛ بأنَّ الإيمان قول وعمل".

- وقال أيضاً: **"وقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف؛ على أن التنقص له ﷺ؛ كفرٌ، مُبيح للدم".**

حينئذ نقول :

من سب الله تعالى أو سب رسول الله ﷺ أو سب دين الإسلام، هذا مرتد كافر بالنص والإجماع.

بعض الناس يقول: سببت الدين و أنا غضبان ولم أقصد ذلك.

و بعضهم يقول : فلان سب الدين ولكنه لا يستحل ذلك،

نقول : هو كافر بذلك، و من امتنع عن تكفيره فهو مثله، ومن التمس له العذر أو دافع عنه فهو أشد منه كفرا والعياذ بالله، فبمجرد السب نحكم بكفره، ولا نقول جاهل ولا غير ذلك من المعاذير، هذا تضليل و سوء أدب.

****

الناقض السابع: السحر، فمن فعله أو رضي به كَفَر

والدليل قوله تعالى:

﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾[البقرة: 102]

هذا هو الناقض السابع من نواقض الإسلام وهو من أكثر الأمور التي تستعمل لإيذاء الخلق في أبدانهم و أزواجهم و أولادهم، نعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن.

قصة السحر تبدأ بأن يتقرب الإنسان لشيطان الجن ببعض الأمور التي من خلالها يصير الشيطان خادما له و مطيعا لأوامره في إيذاء الخلق.

و من الأمور التي لابد أن يقدمها الإنسان حتى يكون الشيطان خادما له و منفذا لأوامره، و حتى يصير ساحرا:

- أن يجعل المصحف في قدميه ويدخل به الخلاء.
- ومنهم من يكتب آيات من القرآن بالقذارة .
- ومنهم من يكتبها بدم الحيض .
- ومنهم من يكتب آيات من القرآن على أسفل قدميه.
- ومنهم من يكتب الفاتحة معكوسة.

- ومنهم من يصلي بدون وضوء ومنهم من يظل جنبا.
- ومنهم من يذبح للشيطان فلا يذكر اسم الله عند الذبح ويرمي الذبيحة في مكان يحدده له الشيطان.
- ومنهم من يخاطب الكواكب، ويسجد لها من دون الله.
- ومنهم من يعاشر أمه أو ابنته.
- ومنهم من يكتب ألفاظا غير عربية تحمل معانٍ كفرية.

إذن : خدمة الشيطان للإنسان و تنفيذ أوامره و إعانته على إيذاء الخلق، لا ينالها الإنسان إلا بإرضاء الشيطان و ارتكاب الكفر والشرك بالله، حتى يعينه الشيطان و يقدم له ما يريد، و أكثر السحرة قربا من الشيطان هم أشدهم كفرا بالله و شركا به و انتهاكا للمحرمات .

ويقول العلماء في **تعريف السحر:** هو رقى وتعاويذ وطلاسم، تؤثر في القلوب و الأبدان فتكون سببا في المرض أو القتل، وتفرق بين المرء وزوجه.

هذه التعاويذ و الرقى يقرؤها الساحر و بها يستدعي خادمه من الجن و يطلب منه ما يريده من الأمور التي يقع بها الأذى على الإنسان بإذن الله و تقديره.

*- قد يكون **السحر بالتخييل**، كما قال تعالى: ﴿ **يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى**﴾[**طه:66**] ، فالحبال و العصي التي ألقاها سحرة فرعون، رآها الناس حيات و ثعابين تسعى، و هي ليست كذلك، لكن السحرة لهم قدرة على التمويه و قلب صورة الأشياء باستخدام الجن والشياطين.

*- و قد يكون **السحر بالتفريق بين الزوجين**، كما قال تعالى:﴿ **فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ**﴾[**البقرة: 102**]، بعض الناس لا شغل إلا إيذاء الخلق، فيذهبون للسحرة و يدفعون المال ويطلبون ما يسمونه: « العمل» و هو سحر التفريق بين الزوجين، فيُسخر الساحر خادما من الجن ويأمره ببعض الأشياء التي

تؤدي إلى كراهية الزوج لزوجته و العكس، و منها: «النفخ» ، ينفخ في أنف الرجل أثناء حديثه مع زوجته، فيشم ريحا كريها، و يصورها له في صورة قبيحة، فينفر منها و لا يطيق القرب، و تنشأ بينهما حالة من كره المعاشرة والجماع، ولو تم ذلك، فلا لذة فيه، و يغضب الرجل لأتفه الأسباب، و يبغض وجوده في بيته، وهذا كله يفضي إلى الطلاق وخراب البيوت والعياذ بالله.

*- وهناك **سحر العشق**، يتسلط الجن على المرأة و يعاشرها في منامها حقيقة، كأنها تحتلم، وهذا له أسباب و منها:

- أن المرأة تغتسل ولا تذكر الله قبل دخول الحمام، و الجن يرى جسد الإنسان حقيقة في الخلاء، لذلك ثبت عن النبي ﷺ في سنن ابن ماجة من حديث علي **« ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم، أن يقول أحدهم بسم الله » الحديث**، فلو أن المرأة قالت بسم الله على باب الخلاء بصوت مرتفع فإن الجن لن يراها ولن يمسها بسوء، و لو تركت التسمية فإنه يراها و يعبث بجسدها كله دون أن تراه أو تحس به.

- ومن أسباب ذلك : أن تتعرى المرأة بكل جسدها في حال جماع الزوج، وهذا غلط و خطأ جسيم، يجب أن تستر جسدها وكذلك الرجل.

- و من أسباب ذلك: ارتكاب المعاصي والمنكرات، لو أن المرأة ترتكب ما حرمه الله من الفجور، فإن الجن يدخل إليها في حالة ضعفها هذه.

*- وهناك **سحر الجنون و إتلاف العقل**، كما فعلت مملكة آل سلول-هدم الله عروشها و سلط عليها من ينزع منها ملكها- مع العالم المجاهد عبد العزيز الطويلعي، إذ أنهم سحروه حتى كان يكلم النمل - تقبله الله- ثم أعدموه.

على كل حال :

* السحر هو إيذاء للخلق يقوم به السحرة بالاستعانة بالجن والشياطين.

* و الساحر حكمه الكفر والقتل ولا توبة له إذا قدر عليه، لأن ردته مغلظة، وحتى لو تاب فإنه يقتل، إلا لو تاب قبل القدرة عليه تصح منه التوبة.

-والدليل على كفره قوله تعالى: ﴿ **وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ** ﴾ **[البقرة: 102]**

قال الحافظ في الفتح: **" فإن ظاهرها أنهم كفروا بذلك، ولا يكفر بتعليم الشيء إلا وذلك الشيء كفر، وكذا قوله في الآية على لسان الملكين (إنما نحن فتنة فلا تكفر) فإن فيه إشارة إلى أن تعلم السحر كفر فيكون العمل به كفرا وهذا كله واضح".**

* وكذلك من ذهب للساحر يكفر، لقول النبي ﷺ: **« من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». رواه أحمد.**

****

الناقض الثامن (1): مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين

و الدليل قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة : 51]

هذا هو الناقض الثامن من نواقض الإسلام، و هو من أشد أنواع الكفر والردة، ولذلك العلماء يجعلونه من الردة المغلظة، التي لا ينفع معها توبة، بل حكم من وقع فيه هو الكفر والقتل.

هنا نقول :

مظاهرة المشركين، ما معنى ذلك ؟

الجواب: أن تكون لهم ظهرا و سندا وعونا على أهل الإسلام، فتعينهم بالمال و بالسلاح و بالرأي و المشورة.

و هذه هي الموالاة التي حرمها الله تعالى بقوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة : 51]**

أي : لا تحبوهم و لا تقربوهم و لا تحترموهم، ولا تخالطوهم و لا تكونوا لهم سندا وعونا، و لا تكونوا سببا في قوة شوكتهم.

-ثم قال سبحانه: ﴿**بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ **[المائدة : 51].**
يعني أن اليهود و النصارى يتولى بعضهم بعضا و يناصر بعضهم بعضا، ويُعين بعضهم بعضا، فهم يد واحدة عليكم يا أهل الإسلام.
-ثم حكم الله تعالى على من يكون لهم وليا أو مناصرا أو معينا بأنه كافر مثلهم فقال سبحانه:﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾**[المائدة : 51]**
يعني: هو كافر مثلهم، وهذا قول عامة أهل التفسير.
*وقد نقل أبو مُحَمَّد بن حزم الإجماع على كفر وردة من كان سندا وعونا للمشركين على أهل الإسلام في كتابه **المحلى** الجزء 11 صفحة 138، عند تفسير قوله تعالى:
﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ**﴾.
*و كذلك ابن القيم في أحكام أهل الذمة الجزء 1صفحة 195.
*و هناك رسالة للشيخ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب بعنوان :
الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ذكر فيها أكثر من عشرين دليلا على تحريم موالاة أهل الإشراك و كون ذلك من الكفر والردة الصريحة.
إذن : موالاة اليهود والنصارى و المشركين كفر صريح بنص القرءان.
حسنا: هل الأمة وقعت في هذا الأمر؟
الجواب: نعم، وقعت الأمة بكل مستوياتها في موالاة أهل الكفر والشرك، والتاريخ يشهد..
* سئل الشيخ أحمد شاكر محدث مصر عن حكم التعاون مع الإنجليز بأي نوع من أنواع التعاون فقال : "التعاون مع الإنجليز بأي نوع من أنواع التعاون قل أو كثر ،فهو الردة الجامحة والكفر الصراح، لا يقبل فيه اعتذار ولا ينفع معه تأول"
هذه الفتوى ذكرها الشيخ في رسالته **كلمة حق** .
-وهذه الفتوى تخص ما حدث من بعض المصريين من التعاون مع الإنجليز في أيام

احتلالهم العسكري لمصر، فقد كان منهم الجواسيس لصالح الإنجليز و منهم من يجلب النساء للإنجليز و يبيع لهم الطعام و ما يحتاجونه، وكل ذلك محرم و يكون كفرا في حالته هذه.

* و كذلك أفتى العلامة التسولي بكفر من يتعاون من الفرنسيين في الجزائر و يجلب لهم الخيل والطعام و يدلهم على عورات المجاهدين و المسلمين، وكان ذلك في سؤال الأمير عبد القادر الجزائري له.

*و من صور مظاهرة الكفار أيضا: المساندة و المعاونة التي قامت بها الدول العربية لصالح أمريكا في حملاتها الصليبية على أهل الإسلام في أفغانستان و العراق، و كذلك في حرب المجتمع الدولي بقيادة أمريكا على أهلنا في الموصل و الرقة، و الدول العربية تشارك بكل ما تملك، بالمال والسلاح و الجنود، حتى أراضيهم صارت قواعد ومعسكرات لتحالف الصليب العالمي...

فاللهم نصرك..

****

الناقض الثامن (2): مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين

و الدليل قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة : 51]

هذا الناقض يتعلق بمسألة واحدة وهي:

مساعدة أهل الكفر و إعانتهم على أهل الإسلام، و قد بينت حكم الله في ذلك وهو الكفر والردة المغلظة، و لو نظرتم في واقع الأمة لعرفتم يقينا أن الدول المسماة بالإسلامية قد وقعت في الكفر والردة لأنها تساعد وتعين الكفار والمشركين على المسلمين، فالدولة السعودية و الكويتية و الإماراتية و القطرية و التركية والمصرية وغيرها، كلها أنظمة كفر وردة، لأنهم جميعا كلاب حراسة لأسيادهم من اليهود والأمريكان، يحرسون مصالحهم و يساعدونهم بالمال والسلاح و الجند في حروبهم على الدولة الإسلامية-أعزها الله- في العراق والشام وفي كل مكان، و حتى لو قال بعض الناس إن الدولة الإسلامية خوارج، فمن أعان الكفار المشركين على الخوارج فقد كفر وارتد، لأنه يقوي شوكة أهل الكفر و يمكنهم من رقاب المسلمين و من هتك أعراضهم و قتل أطفالهم وشيوخهم.

حسنا: هذا قلناه في المقال السابق بما يكفي ويوضح، نريد أن نتوسع شيئا قليلا في هذا الناقض للأهمية.

فنقول:

هذا الناقض يتعلق بباب **«الولاء و البراء»، فما معنى الولاء والبراء ؟**

و الجواب أن نقول:

****أما الولاء فهو:** المحبة و القرب والنصرة، فالمسلم يجب عليه أن يحب و يقترب و ينصر أهل دينه و ملته كما قال تعالى: **﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾** **[المائدة: 55]**، فالذي يواليه و ينصره المسلمُ هو الله سبحانه و رسوله صلى الله عليه وسلم و المؤمنون وهم أهل الإسلام والإيمان، وهذه هي المحبة في الله وهي أطهر وأقوى الروابط كما قال الحبيب مُحَّد ﷺ : **« أوثق عرى الايمان الحب في الله و البغض في الله » رواه أحمد عن ابن مسعود.**

****و أما البراء فهو:** البغض والكراهية و الاجتناب، وقد يصل إلى حد القتال بحسب ضوابط الشريعة، فالمسلم يجب عليه بغض وكراهية و اجتناب كل أهل الكفر والشرك، كاليهود والنصارى و المجوس والروافض و الصوفية والديمقراطيين و الوطنيين والليبراليين و الاشتراكيين، كما قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۙ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ﴾ [الممتحنة : 1].**

هذا نداء من الله لكل من آمن بمحمد ﷺ؛ يقول الله تعالى: لا تجعلوا عدوي وعدوكم قريبا إليكم، حبيبا إلى قلوبكم، تواكلونهم و تشاربونهم و تسرون إليهم بأسراركم، و تُطلعونهم على عوراتكم، وهم قد كفروا بالحق الذي آمنتم به، أنتم آمنتم بالله ربا ومعبودا و هم كفروا به، فكيف توالونهم ؟! أنتم آمنتم بمحمد ﷺ نبيا

ورسولا و إماما، وهم كفروا به، فكيف توالونهم ؟! أنتم آمنتم بالإسلام دينا، وهم كفروا به، فكيف توالونهم ؟!

ولذلك قال ربنا سبحانه:﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ**﴾. نهي عام وتحريم أكيد لموالاة اليهود والنصارى، فلا يحل لمسلم ولا مسلمة، محبة كافر و كافرة، ولا أن تكون بينهم صداقة و صحبة ولا مواكلة و مشاربة، كل ذلك حرام و من كبائر الذنوب ومنه ما هو كفر وردة و سيأتي مفصلا.

إذن : هذا معنى الولاء والبراء مختصرا.

و يذكر العلماء في باب **الولاء والبراء** أمورا من ارتكبها يحكمون بكفره وردته، و يسمونها « **الموالاة الكبرى** » ، سنذكر منها أهمها و أشهرها فنقول:

1- **محبة الكفار والثناء عليهم وعلى دينهم :** وهذا نراه كثيرا في الطبقات التي يسمونها « النخبة المثقفة » مثل أهل الفن والسياسة والقانون، هؤلاء يرون أن الحضارة الغربية ما قامت و ما تقدم الأوروبيون إلا لأنهم عزلوا الدين عن الحياة و جعلوه في الكنيسة، و ينظرون إليهم نظرة إجلال واحترام، ويصفونهم بالرقي والتنوير والتقدم، و يقلدونهم في كل شيء، و يرون شريعة الإسلام مصدر الجهل والرجعية والظلام، ومن الرموز التي دعت إلى الاقتداء بالأوروبيين الشيخ الفاسق رفاعة الطهطاوي و قاسم أمين و غيرهم كثير، فمن كان مفتونا بحضارة همج أوروبا ، يثني عليهم، و يعظمهم، و يراهم أهل الرقي والتمدن، **فلا شك في كفره وردته.**

2- **مساعدتهم الكفار في حربهم على المسلمين بالمال والسلاح والمشورة:** وهذا تكلمنا عنه فلا نعيده، ولكن أشير إلى الدكتور أحمد زويل الذي قام بتطوير وتحديث منظومة السلاح اليهودي بعبقريته الفذة وبعلمه الذي باعه لخصوم

الإسلام، فمثل ذلك كفر وردة، ولكن القوم جعلوه بطلا، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

هاتان صورتان و نكمل في المقال القادم.

****

الناقض الثامن (3): مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين

و الدليل قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة : 51]

قلتُ إن العلماء يذكرون في باب **الولاء والبراء** أمورا من ارتكبها يحكمون بكفره وردته، و يسمونها « **الموالاة الكبرى** » وذكرت منها صورتين:

1- محبة الكفار ومحبة دينهم والثناء عليه.

2- مساعدة الكفار على المسلمين بالمال والسلاح والجند.

و نكمل فنقول:

3- مصاحبة الكافر و مواكلته و مشاربته وإطلاعه على الأسرار و اتخاذه خليلا:

كثير من الناس يتخذون من الكفار أخلاء و أصحاب و أصدقاء، يأكلون معهم ويشربون معهم، يفشون لهم أسرارهم و أسرار بيوتهم، و يطلعونهم على حرمات البيوت من النساء، حتى يصير هذا الكافر واحدا من الأسرة، و هذا يحدث كثيرا في مصر بلد الأزهر - اللاشريف-.

في مصر يكثر النصارى و يعيشون بين المسلمين، فتجد الأسرة المسلمة و

الأسرة النصرانية في خلطة شديدة و مصاحبة، تجد جورج و بطرس و ميشيل مع مُحَّد و محمود ولا فرق، إخوة متحابون، في الأفراح متشاركون يدا بيد، و في الأحزان يواسي بعضهم بعضا، حتى صرنا لا نميز بين المسلمين والنصارى.

وهذه الخلطة نتج عنها كثير من المصائب والعياذ بالله، كم من فتاة مسلمة أحبت جارها النصراني و فعلت معه الفواحش؟! كثير يا عباد الله، كم من امرأة متزوجة تعاشر جارها النصراني؟ بل هناك أبناء زنى من علاقات بين مسلمات و نصارى، وهذا شاهدته بنفسي، مصر تعجّ بزنى النصارى مع المسلمات، وكنت لا أصدق هاتيك المصائب حتى رأيت بنفسي، وهناك ما هو أشد و أخطر من ذلك، هناك زواج المسلمة من النصراني بمصر، و أعرف امرأة تزوجت نصرانيا ثم زوجت أختها لأخيه !!!، نساء المسلمين هدف للنصارى بمصر، و للأسف كثيرات يقعن مع النصارى !! فلا إله إلا الله، يا حرقة القلب على نسائنا بين أحضان عباد الصليب !! بينما نحن نلهو ونلعب و في غفلة ما بعدها غفلة !!

هذا الفعل الشنيع وهو مصاحبة النصارى **كفر وردة**، قال تعالى: ﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ**﴾ **[المائدة : 51]**.

والآية على ظاهرها كما قال ابن حزم.

وقال حذيفة بن اليمان : **"فليحذر أحدكم أن يكون يهوديا أو نصرانيا وهو لا يشعر".**

- نعم، كثير من أهل مصر صار نصرانيا وهو لا يشعر، صاروا إخوانا للنصارى، فكفروا بذلك.

ولتعلموا يا عباد الله:

ليس صحيحا أن النصارى أهل ذمة وعهد، بل **كفار مشركون محاربون**، لا ذمة لهم ولا عهد، ولا تنخدعوا بكلام مشايخ مصر أمثال مُحَّد حسان و من شابهه من مشايخ السلفية و الإخوان، هؤلاء مجرمون منافقون، ضيعوا المسلمين بالكذب على

الله و تزوير الحق و تحريفه، على كل حال تنبهوا لهذه القاصمة المُذهبة للدين و العِرض..

4- ومن الموالاة المكفرة : مساعدة الأحزاب السياسية والترويج لها: مثل الأحزاب العلمانية و السلفية و الإخوانية و الليبرالية...

هذه الأحزاب تعمل تحت مظلة **طاغوت الديمقراطية**، وهو طاغوت غربي جاء إلى بلاد المسلمين و اتخذه الناس دينا بديلا عن دين الإسلام، فمن شارك أو ساعد هذه الأحزاب فهو **مشرك** موالي لأهل الشرك.

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا** ﴾

فالأصل عدم مشاركة المشركين في كفرهم، فأما أن نساعدهم و نعينهم على نشره فهذا كفر صريح، و لذلك هذه المجالس الشعبية والبرلمانية ما هي إلا مجالس كفر وردة ، لأنها طاغوت يشرع من دون الله.

****

الناقض الثامن (4): مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين

و الدليل قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة : 51]

تكلمنا عن مظاهرة الكفار والمشركين و كونها من الكفر والردة، و ذكرنا بعض الصور التي تدخل في باب موالاة الكفار التي يكفر من ارتكبها، و نذكر في هذا المقال بعض الأمور التي تدخل في باب موالاة الكفار، ولكن لا يترتب عليها تكفير من فعلها، بل يكون فاسقا بها، مرتكبا لكبيرة من الكبائر، و العلماء يسمونها: **«الموالاة الصغرى».**

* **الموالاة الصغرى**، لا لأنها من الصغائر لكن للتفريق بينها وبين الكبرى وهي من باب التعريف لأن كل شيء له أكبر فله أصغر، وهي من كبائر الذنوب ..

* **ضابط الموالاة الصغرى :** كل ما يؤدي إلى توقير الكفار واحترامهم وتعظيمهم، بشرط بغضهم ومعاداتهم وتكفيرهم وعدم توليهم.

* **ومن أمثلة للموالاة الصغرى :**

1- **تصديرهم المجالس**، نجد كثيرا من المسلمين يعظمون النصارى، و يكبرونهم و

يصدرونهم في حل المشاكل و يجعلون كلامهم بمثابة الإلزام، فهذا كله محرم ومن الكبائر، لأن فيهم توقيرا لهم...

2- **إكرامهم**، فيكرمهم بمال أو طعام، أو يناديهم بألقاب فيها إكرام لهم و منها : نداء النصراني بكلمة : مقدس، يقول : يا مقدس فلان، هذه الكلمة مثل كلمة شيخ عندنا، فأنت بذلك تكرمه، وكل ذلك حرام، بل الواجب إذلاله و تحقيره، لأنه عدو لله ولرسوله وللمؤمنين، بل الأوجب هو بيعه في سوق العبيد..

3- **زيارتهم زيارة أنس**، فيجالسهم و يحكي ويلهو ويأكل وكله حرام..

4- **اتخاذهم عمالاً وسائقين وخدما في البيوت**، وهذا كثير جدا في بلاد الخليج التي صارت حربا على المسلمين، حتى صار الخادم الكافر من أهل البيت، بل صار في بعض البيوت بديلا عن الزوج، يعاشر الزوجات و يهتك الحرمات، و لا حياة لمن تنادي..

5- **إفساح الطريق لهم**، يوسع لهم الطرقات حتى يمروا في أمان، و الأصل هو التضييق عليهم و إذلالهم...

6- **بداءتهم بالسلام والتحية**، فهذا محرم و من الكبائر، كما ثبت به الدليل..

7- **تهنئتهم بأفراحهم**، والمقصود بالأفراح الدنيوية، أما أفراحهم الدينية فهذه من الكفر لأنها تدل على رضائك بدينهم.

هذه بعض أنواع الموالاة الصغرى، حكمها أنه قد أتى صاحبها بكبيرة من كبائر الذنوب، والدليل على ذلك: إنكار عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أبي موسى الأشعري لما جعل له كاتبا نصرانياً وتلا عمر على أبي موسى قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ**﴾.

** يستثنى من الأمور السابقة :

- أن تزورهم أو تهدي إليهم من أجل دعوتهم والدليل ما جاء في الصحيح من

حديث سعيد بن المسيب عن أبيه أن رسول الله ﷺ زار عمه أبا طالب، هذه الزيارة دعوة إلى التوحيد ولا مانع من ذلك، وزار عليه الصلاة والسلام ابن اليهودي فأسلم رواه أحمد.

- ويجوز في حالة الضرورة فإذا اضطر المسلمون إلى استقدام عمال كفار، وليس هناك مسلم يقوم بهذا العمل جاز، أما السلام فلا يجوز أن تبدأهم من أجل الدعوة والدليل قوله : « **لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام** ». ويجوز الرد ومثله المصافحة، ويجوز أن يقول: **" السلام على من اتبع الهدى"**؛ هذه العبارة يجوز الابتداء بها فقد جاءت في قصة موسى عليه السلام كما قال لفرعون: **"والسلام على من اتبع الهدى"**.

أما لو سلم العلماني أو النصراني فلك أن ترد بقولك عليكم، أما الابتداء فممنوع والمصافحة مثل الابتداء بالسلام والمصافحة سلام عملي فلا تبتدئه لكن لو صافحك فلك أن ترد أما إذا كان هناك كافر مختلط بمسلمين فلك الابتداء وتقصد المسلمين.

****

الناقض التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر

و الدليل قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾
[آل عمران: 85]

هذا هو الناقض التاسع من نواقض الإسلام، و هو يتعلق ببدعة مكفِّرة عند الصوفية عباد القبور، يقول الصوفية:

إن الخضر- **عليه السلام** - خرج عن شريعة موسى- **عليه السلام** - لأن الله أعطاه من لدنه علماً، هذا العلم هو علم الحقيقة، و أما موسى- **عليه السلام**- فكان معه علم الشريعة وهو علم ظاهر فخرج الخضر- **عليه السلام** - عن علم الشريعة إلى علم الحقيقة.

- ثم قالوا : وكذلك أولياء الله، معهم علم الحقيقة، فيجوز لهم الخروج عن علم الشريعة إلى علم الحقيقة، لأنهم يأخذون عن الله بلا واسطة بواسطة الكشف و الذوق، كما كان حال الخضر- **عليه السلام** - فإنه ترك الشريعة إلى الحقيقة.

ولذلك الولي عندهم لا يلتزم بصلاة ولا زكاة و لا حج ولا صيام، ولا بحلال ولا حرام، و أنتم لو قرأتم في طبقات الشعراني وهو من كبار الصوفية، لعرفتم أن الأولياء عندهم زناة ولوطية و أهل فجور وفواحش، لا يغتسلون من جنابة ولا يصلون، و يعاشرون الأطفال والعياذ بالله، فهؤلاء الأولياء لهم شريعة خاصة..

إذن : عند الصوفية المشركين عباد القبور هناك صنف من الناس يجوز لهم عدم الإلتزام بشريعة مُحَمّد ﷺ .

و هذا كما قال العلماء من الردة والكفر.

و أما الخضر- **عليه السلام** - فلم يكن من بني إسرائيل حتى يلتزم بشريعة موسى- **عليه السلام** - فلذلك خرج عنها ولم يلتزم بها، بل إنه كان نبيا يوحى إليه بشريعة في أصح الأقوال، فهو على شريعة و موسى على شريعة،وكان موسى - **عليه السلام**- مرسلا لبني إسرائيل وحدهم، لا إلى غيرهم.

-ولذلك ثبت عنه ﷺ أن له بعض الخصائص التي لم تكن لغيره من الأنبياء و المرسلين، ومنها قوله ﷺ: « **وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة** » **رواه البخاري**.

حينئذ نقول:

رسالة موسى - **عليه السلام** - و كل الأنبياء كانت خاصةً بأقوامهم، وهذا بخلاف رسالة مُحَمّد ﷺ فكانت عامة، للعرب والعجم و الجن والإنس، حينئذ لا يجوز لأحد الخروج عليها، فمن خرج عليها نقول: ليس بمسلم، بل كافر مرتد.

*قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً**﴾ **[سبأ: 2].**

*وقال تعالى:﴿**قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً**﴾ **[الأعراف: 158].**

*وقال تعالى:﴿**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيراً**﴾ **[فرقان:1].**

فهذه آيات واضحات محكمات، تدل على عموم رسالة مُحَمَّد ﷺ وعدم جواز الخروج عنها.

*وعن جابر بن عبد الله-رضي الله عنهما- أن عمر بن الخطاب- رضي الله عنه - أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النبي ﷺ فغضب فقال: **«أَمُتَهَوِّكُونَ فيها يا بن الخطاب؟، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى ﷺ كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني» رواه أحمد.**

هذا الحديث نص في بيان هذا الناقض وأنه لا أحد من الناس يسعه الخروج عن شريعة مُحَمَّد ﷺ، والأدلة في بيان عموم الرسالة المحمدية وأنه لا يسع أحد الخروج عنها كثيرة.

فلذلك نقول:

لو قال اليهود و النصارى: نحن لنا كتاب نتبعه، كما أن لكم كتابا تتبعونه، و كلنا نعبد الله تعالى.

نقول: لا، لابد من الإيمان بشريعة مُحَمَّد ﷺ لأنها ناسخة لما قبلها، و عامة لكل البشر، لا يحل لأحد الخروج عنها .

و قد ثبت عنه ﷺ أنه قال: **«والذي نفس مُحَمَّد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» رواه مسلم.**

و من هنا نعلم بطلان ما يقوله شيخ الإخوان المسلمين عصام تليمة، قال هذا الضال المشرك: إن نصارى أوروبا ليسوا كفارا، لابد من إقامة الحجة عليهم و إعلامهم ببعثة مُحَمَّد ﷺ، هكذا قال.

وهذا القول لا يقوله مسلم عامي، فضلاً عن رجل ذي عمامة أزهرية ينتسب

إلى جماعة إسلامية، فسبحان الله عما يشركون.

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **" فمن لم يؤمن بأن هذا رسول الله إلى جميع العالمين، وأنه يجب على جميع الخلق متابعته، وأن الحلال ما أحله والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، فهو كافر مثل هؤلاء المنافقين ونحوهم ممن يجوز الخروج عن دينه وشريعته وطاعته إما عموماً أو خصوصاً، ويعتقدون مع هذا أنهم من أولياء الله تعالى، وأن الخروج عن الشريعة المحمدية سائغ لهم، وكل هذا ضلال باطل "** (انظر **جامع الرسائل** ص 44).

* وقال أيضاً : **" ومن فضل أحدا من المشايخ على النبي ﷺ، أو اعتقد أن أحداً يستغني عن طاعة رسول الله ﷺ، استتيب فإن تاب وإلا ضربت عنقه وكذلك من اعتقد أن أحداً من أولياء الله يكون مع محمد ﷺ كما كان الخضر مع موسى عليه السلام فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه "** (انظر **مجموع الفتاوى** (422/3))

حينئذ نقول :

كل الخلق من الجن والإنس مكلفون بمتابعة مُحَمَّد ﷺ ولا يحل لأحد أن يخرج عن شريعته ولا دينه، و من اعتقد خلاف ذلك فقد كفر وارتد عن الإسلام.

****

الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به

والدليل قوله تعالى:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾

[السجدة: 22]

هذا هو الناقض العاشر والأخير من نواقض الإسلام، و هو الإعراض عن دين الله فلا يتعلمه ولا يعمل به، و هذا الناقض من أخطر النواقض و أكثرها انتشارا، بل هو السبب الأعظم في كفر بني آدم.

هنا نقول: **ما معنى الإعراض عن دين الله ؟**

و الجواب:

الإعراض هو: الإهمال والترك.

و متى يكون الإعراض كفرا وردة عن دين الله ؟

و الجواب:

يكون الإعراض ردة وكفرا في حالتين:

***الحالة الأولى :** الإعراض عن تعلم أصل الدين الذي يكون المرء به مسلماً، و أصل الدين هو عبادة الله وحده وترك الإشراك به، فيجب على الإنسان أن يتعلم

كيف يعبد الله وحده، و كيف يترك الشرك، وهذا لا يتحقق إلا بمعرفة التوحيد ومعرفة ضده وهو الشرك بالله، فإذا لم يطلب العبد العلم بذلك، فإنه يكون **كافرا** معرضا عن دين الله سبحانه، و لاعذر لأحد في ذلك.

*سئل العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن عن الإعراض الذي يكون ناقضاً من نواقض الإسلام فقال: **" إن أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيماً، وتفاوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان إذا كان أصل الإيمان موجوداً، والتفريط إنما هو فيما دون ذلك من الواجبات والمستحبات، وأما إذا عدم الأصل الذي يدخل به في الإسلام، وأعرض عن هذا بالكلية؛ فهذا كفر إعراض، فيه قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ [الأعراف: 179]،الآية.**

وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ [طه: 124] الآية.

*قال العلامة سليمان بن سحمان: **" فتبين من كلام الشيخ أن الإنسان لا يكفر إلا بالإعراض عن تعلم الأصل الذي يدخل به الإنسان في الإسلام لا بترك الواجبات والمستحبات "** (انظر <u>الدرر السنية</u> (10/472 – 473)).

حينئذ نقول:

الحالة الأولى من الإعراض الذي يكون ردة وكفرا، وهو الإعراض عن معرفة التوحيد و ضده من الإشراك بالله، وهذا الإعراض يؤدي إلى الجهل بالتوحيد و الوقوع في الشرك .

ولذلك نقول:

كل من وقع في الشرك الأكبر وعبد الأموات و الصالحين أو تحاكم إلى الطاغوت،

هذا لم يقع في ذلك إلا لأنه أعرض عن تعلم أصل الدين، فجهل بذلك التوحيد وجهل الشرك، **و هل يعذر بذلك ؟**

الجواب: لا، بالإجماع لا عذر في الشرك الأكبر.

و الإجماع نقله ابن تيمية وابن القيم و أئمة الدعوة، وقد ذكرت ذلك كله مفصلا في بحث **أصل الدين وضوابط التكفير** فمن شاء الاستزادة رجع إليه.

* **الحالة الثانية:** الإعراض الكلي عن جنس العمل كأن ينطق بالشهادتين ولا يعمل شيئاً من أعمال الجوارح مع قدرته فهذا **كفر** بالإجماع.

فكثير من الناس لا يصلي ولا يصوم ولا يحج ولا يزكي ولا يتصدق ولا يعرف حلالا ولا حراما، هذا معرض عن العمل بالشرائع، و هذا كفر إعراض وردة بالإجماع، و قد نقل العلماء الإجماع على كفر تارك العمل بشرائع الإسلام و من هؤلاء:

*الحميدي كما أخرجه الخلال في **السنة** (انظر (586/3) رقم (1027)).

*الشافعي كما ذكره ابن تيمية (انظر **مجموع الفتاوى** (7/ 209).

*أبو عبيد القاسم بن سلام في **كتاب الإيمان** (انظر صفحة 18، 19).

*الآجري في **كتاب الشريعة** (انظر 2/ 611).

*ابن تيمية في **مجموع الفتاوى** (انظر (14/ 120)).

ومما يدل على نفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل وإن كان أتى بالقول، قوله تعالى: **﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 47].**

* قال ابن تيمية: **" فنفي الإيمان عمن تولى بالعمل وإن كان قد أتى بالقول... ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة "** (انظر **مجموع**

الفتاوى 142/7).

حينئذ نقول :

خلاصة القول في هذا الناقض أن الذي يعرض عن تعلم التوحيد و معرفته ومعرفة الشرك حتى يجتنبه، معرضٌ عن دين الله وحكمه **الكفر**، و يلحق به الذي ترك العمل بالشرائع، فلا هو يصلي ولا يصوم ولا يفعل شيئا من أعمال الإسلام، فهذا أيضا معرض عن دين الله، وحكمه **الكفر والردة**.

و نختم بهذه المسألة فنقول:

وهل يُعذر المعرض عن دين الله بجهله؟

و الجواب: المُعرض عن دين الله تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به، لا يعذر بجهله لأنه يستطيع رفع الجهل عن نفسه، فلذلك لا عذر له، لأنه مقصر ومفرط في طلب الحق ومعرفته.

*قال ابن القيم رحمه الله: **"كل من أعرض عن الاهتداء بالوحي الذي هو ذكر الله فلابد أنه يقول يوم القيامة: ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾ [الزخرف: 38]، فإن قيل: فهل لهذا عذر في ضلاله إذا كان يحسب أنه على هدى، كما قال تعالى: ﴿ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ قيل: لا عذر لهذا وأمثاله من أهل الضلال الذين منشأ ضلالهم الإعراض عن الوحي الذي جاء به الرسول ﷺ، ولو ظن أنه مهتد، فإنه مفرِّط بإعراضه عن اتباع داعي الهدى، فإذا ضل فإنما أُتي من تفريطه وإعراضه وهذا بخلاف من كان ضلاله لعدم بلوغ الرسالة وعجزه عن الوصول إليها، فذاك له حكم آخر. والوعيد في القرآن إنما يتناول الأول، وأما الثاني فإن الله لا يعذب أحداً إلا بعد إقامة الحجة عليه "** (انظر **مفتاح دار السعادة** (1/ 43)).

****

خاتمة:

نختم هذا الشرح المختصر الموجز بذكر بعض الأمور الضرورية فنقول :

***أولا :** نواقض الإسلام التي تعرضنا لشرحها و بيانها، هذه من باب المعلوم من الدين بالضرورة، و كل من جهلها فهو مفرط يلحقه إثم الوقوع فيها، و الإثم ههنا هو الكفر والردة .

***ثانيا :** العلماء لم يستثنوا من ذلك إلا المكره، و المكره هنا هو الذي توفرت فيه شروط الإكراه الملجئ، وهذه مسألة يعرفها طلاب العلم و عوام الموحدين.

***ثالثا :** أوصي كل من قرأ هذا الشرح أن يعتني به و يكرر النظرر فيه، فهو على وجازته إلا أنه سهل جدا، و فيه مسائل لم يذكرها غالب من كتب شرح النواقض، فلذلك أرجو الاعتناء به.

***رابعا :** أطلب من كل قارئ لهذا الشرح، أن يتقنه جدا، و أن يجمع أهله و أحبابه و أقاربه و أبناءه، و أن يبلغهم ما فيه، فإن كل الناس في حاجة إلى معرفة باب النواقض، وذلك لانتشارها بين عامة الخلق، نفعنا الله وإياكم بما فيها.

و صلى الله وسلم وبارك على مُحَّمد و آله وصحبه.

انتهى الشرح بحمد الله وفضله

****

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**



رمضان 1438 هـ